

جُزْءٌ فِيهِ؛

ضَعُفُ الْأَثَارِ الْوَارِدَةِ

فِي أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً

فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا

فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ

وَهُوَ بَيَانٌ أَيْضًا، أَنَّ مَا يُسَمَّى بِـ«بَيْتِ الْعِزَّةِ»، فِي

السَّمَاءِ الدُّنْيَا، لَمْ يَثْبُتْ هَذَا الْإِسْمُ فِي الشَّرْعِ، وَهُوَ

مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، الَّذِي لَا بُدَّ أَنْ يَثْبُتَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ،

عَلَى أَصُولِ الْحَدِيثِ.

تَأْلِيفُ

الْشَيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُحَدِّثِ

فَوْرِيِّ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَمْرِيِّ

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَحِمَهُ

جزء فيه؛

ضغف الآثار الواردة

في أن القرآن نزل جملة واحدة

في ليلة القدر إلى السماء الدنيا

فجعل في بيت العزة

وهو بيان أيضاً، أن ما يُسمى بـ«بيت العزة»، في

السماء الدنيا، لم يثبت هذا الاسم في الشرع، وهو

من علم الغيب، الذي لا بد أن يثبت بسند صحيح.

على أصول الحديث.

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٨ هـ - ٢٠٢٦



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزْءٌ فِيهِ؛

ضَعُفُ الْأَثَارِ الْوَارِدَةِ

فِي أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً

فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا

فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ

وَهُوَ بَيَانٌ أَيْضًا، أَنَّ مَا يُسَمَّى بِـ«بَيْتِ الْعِزَّةِ»، فِي

السَّمَاءِ الدُّنْيَا، لَمْ يَثْبُتْ هَذَا الْإِسْمُ فِي الشَّرْعِ، وَهُوَ

مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، الَّذِي لَا بُدَّ أَنْ يَثْبُتَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ،

عَلَى أَصُولِ الْحَدِيثِ.

تَأْلِيفُ

الْشَيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُحَدِّثِ

فُؤَادِي بَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَمِيدِيِّ الْأَمْرِيِّ

حَفَظَهُ اللَّهُ وَرَحِمَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

دُرَّةُ أَكْرِيَّةُ

فَتَاوَى

شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمته الله:

فِي ضَعْفِ النَّاتِرِ الْوَارِدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ»

* سُئِلَ: شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمته الله: عَنْ تَوْجِيهِ حَدِيثِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (هَذَا الْأَثَرُ لَا تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ، لَا مِنْ جِهَةِ سَنَدِهِ، وَلَا مِنْ جِهَةِ

مَعْنَاهُ^(١)، الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ تَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ حِينَ أَنْزَلَهُ، وَهُوَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

* هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾

[الْبُرُوجُ: ٢١-٢٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ * لَا يَمَسُّهُ إِلَّا

الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٧-٧٩]؛ وَهَذَا: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾: اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ.

(١) قُلْتُ: وَهُوَ كَمَا قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمته الله، فَهُوَ أَثَرٌ مَعْلُولٌ سَدًّا وَمَتْنًا، كَمَا سَيَأْتِي

تَفْصِيلُ ذَلِكَ فِي ثَنَائِي هَذَا الْبَحْثِ.

* أَمَّا أَنَّهُ نَزَلَ إِلَيْنَا: «بَيْتِ الْعِزَّةِ»، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى نَصِّ صَرِيحٍ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ نَفْسِهِ^(١). اهـ.

* وَسُئِلَ: شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى نِزُولَيْنِ: نِزُولٌ مُنْجَمٌ، وَنِزُولٌ مَعَ الْوَحْيِ، فَالسُّؤَالُ: هَلْ جَبْرِيْلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ بِالْوَحْيِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَمْ مِنْ «بَيْتِ الْعِزَّةِ» فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا؟

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (أَوَّلًا قَوْلُكَ: إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ، أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى حَالَيْنِ: مُنْجَمٌ، وَمُفْرَقٌ، فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَهْلُ السُّنَّةِ كُلُّهُمْ عَلَى هَذَا، بَلْ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ^(٢): أَنَّهُ نَزَلَ مُنْجَمًا، لَمْ يَنْزِلْ مَرَّةً وَاحِدَةً إِلَى «بَيْتِ الْعِزَّةِ»؛ لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِسَنَدٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَثْبِيْتٍ^(٣)، لَكِنَّهُ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى مُبَاشَرَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزْلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ﴾ [الشُّعَرَاءُ: ١٩٢-١٩٤].^(٤) اهـ.

(١) «المَوْقِعُ الرَّسْمِيُّ لِشَيْخِنَا الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ»، بِعُنْوَانِ: «لِقَاءَاتِ الْبَابِ الْمَفْتُوحِ»، مِنْ: «الْمَكْتَبَةِ الصَّوْتِيَّةِ»، اللَّقَاءُ رَقَمَ: «٢٢٤».

(٢) قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ عِلَلِ هَذَا الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مُخَالَفٌ لظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَكَذَلِكَ مُخَالَفٌ لظَاهِرِ السُّنَّةِ وَالْأَثَارِ، وَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْهُ؛ كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلُ عَلَيْهِ فِي ثَنَائِي هَذَا الْبَحْثِ.

(٣) قُلْتُ: وَلِلَّهِ الْحَمْدُ قَدْ عَمِلْنَا بِوَصِيَّةِ شَيْخِنَا الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَبَحَثْنَا لِلتَّحْقِيقِ مِنْ ذَلِكَ؛ فَوَجَدْنَاهُ لَا يَثْبُتُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَمَا أَشَارَ لِذَلِكَ.

(٤) «المَوْقِعُ الرَّسْمِيُّ لِشَيْخِنَا الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُ اللَّهُ»، بِعُنْوَانِ: «لِقَاءَاتِ الْبَابِ الْمَفْتُوحِ»، مِنْ: «الْمَكْتَبَةِ الصَّوْتِيَّةِ»، اللَّقَاءُ رَقَمَ: «١١٣».

* وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمته فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ - سُورَةُ الْفَاتِحَةِ وَالْبَقَرَةِ» (ج ٢ ص ٣٣٢): (رَوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما): «أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي رَمَضَانَ، وَصَارَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْخُذُهُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ، فَيَنْزِلُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١)؛ لَكِنَّ هَذَا الْأَثَرُ: ضَعِيفٌ، وَأَنَّ مَعْنَى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥]؛ أَي: ابْتَدَى فِيهِ أَنْزَالُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مَبَارَكَةٍ» [الدخان: ٣]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ» [القدر: ١]؛ أَي: ابْتَدَأْنَا أَنْزَالَهُ. اهـ.

* وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَّامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمته فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ السَّفَّارِيْنِيَّةِ» (ص ٢١٣): (فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ الْقُرْآنَ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَنَزَلَ إِلَى «بَيْتِ الْعِزَّةِ» فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ صَارَ يَنْزِلُ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ الَّذِي يُؤْمَرُ بِتَنْزِيلِهِ فِيهِ؟

* وَالْجَوَابُ: نَعَمْ، رَوِيَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَلَكِنَّ ظَوَاهِرَ الْقُرْآنِ تُرَدُّهُ^(٢)، وَنَحْنُ لَا نَطَالِبُ إِلَّا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ. اهـ.



(١) قُلْتُ: وَهَذَا أَحَدُ الْأَلْفَافِ الْمُنْكَرَةِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْأَثَرِ الْمُضْطَرِبِ فِي أَلْفَاظِهِ وَأَسَانِيدِهِ، وَجَمِيعُ الْأَلْفَافِ وَالْأَسَانِيدِ لَا يَتَّبَعُ مِنْهَا شَيْءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ مُفَصَّلًا فِي ثَنَائِي هَذَا الْبَحْثِ.

(٢) قُلْتُ: وَهَذَا مِمَّا يُرَدُّ بِهِ هَذَا الْأَثَرُ الْوَارِدُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَنِ، وَالْأَثَرِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّمَا أَثَرِيَّةٌ

فَتَاوَى

الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ؛

فِي ضَعْفِ الْأَثَرِ الْوَارِدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : «أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعُرَّةِ»

* سُئِلَ: الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِ حَفِظَهُ اللَّهُ: هَلْ يَصِحُّ الْأَثَرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ مُنْجَمًا حَسَبَ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ، وَكَيْفَ يَكُونُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟
فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (هَذَا لَمْ يَثْبُتْ، وَهَذَا الْأَثَرُ لَمْ يَثْبُتْ، وَالصَّوَابُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُنَزَّلُ بِهِ مُجْزَأً مَرَّتَلًا: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٣٢]؛ يَعْنِي: يَنْزِلُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، حَسَبَ الْوَقَائِعِ وَالْحَوَادِثِ، فِي خِلَالِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الْأَسْرَاءُ: ١٠٦]، هَذَا: هُوَ الْحَقُّ، أَمَّا أَنَّهُ: «نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ مُنْجَمًا»؛ هَذَا: لَمْ يَثْبُتْ، وَهُوَ يُخَالِفُ الْأَدِلَّةَ الصَّحِيحَةَ، وَيُخَالِفُ الْقُرْآنَ.^(١)

(١) قُلْتُ: فَمِنْ عِلَلِ هَذَا الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، وَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْهُ، كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلٌ عَلَيْهِ فِي ثَنَائِي هَذَا الْبَحْثِ.

* وَأَبْطَلَ مِنْ هَذَا: قَوْلُ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ الْقُرْآنَ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ!، هَذَا قَوْلُ الْأَشَاعِرَةِ، هَذَا بَاطِلٌ، قَالَهُ السُّيُوطِيُّ فِي كِتَابِ: «الْإِتْقَانِ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ»، وَرَدَّ عَلَيْهِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ رحمته الله فِي رِسَالَةٍ سَمَّاها: «الْجَوَابُ الْوَاضِحُ الْمُسْتَقِيمُ فِي كَيْفِيَّةِ نُزُولِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ». (١) اهـ.

* وَسُئِلَ: الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ: نَحْنُ نَدْرُسُ عَلَى أَحَدِ الْمَشَايِخِ الَّذِينَ عِنْدَهُمْ قِرَاءَاتٌ وَإِتْقَانٌ، لَكِنْ عِنْدَهُ فِي سِنْدِ الْإِجَازَةِ مَكْتُوبٌ هَكَذَا: «عَنْ فُلَانٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، عَنْ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنِ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟»، هَلْ يَجُوزُ أَنْ آخِذَ هَذِهِ الْإِجَازَةَ، أَمْ لَا؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (قَوْلُهُ: «عَنِ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ»؛ هَذِهِ اخْذُفْهَا، وَنَبِّهْهُ عَلَيْهَا: أَنَّ هَذَا بَاطِلٌ، بَلْ هُوَ: «عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، وَهَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى مَا ذَكَرْتَهُ لَكُمْ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ، وَهِيَ عَقِيدَةُ الْأَشَاعِرَةِ.

* فَإِذَا لَمْ يَخْذَفْ هَذِهِ الْكَلِمَةَ: فَلَا تَأْخُذْهَا، وَخُذْ مِنْ غَيْرِهِ. (٢) اهـ.



(١) «التَّوَاصُلُ الْمَرْيُومِيُّ»، بِصَوْتِ: «الْعَلَامَةُ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِيِّ»، بِعُنْوَانِ: «عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي كَيْفِيَّةِ نُزُولِ الْقُرْآنِ»، فِي سَنَةِ: «١٤٤٢هـ».

(٢) «التَّوَاصُلُ الْمَرْيُومِيُّ»، بِصَوْتِ: «الْعَلَامَةُ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِيِّ»، بِعُنْوَانِ: «عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي كَيْفِيَّةِ نُزُولِ الْقُرْآنِ»، فِي سَنَةِ: «١٤٤٢هـ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبِّ يَسْرِيًا مُعِينُ

الْمُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ؛ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ: أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ: أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ،

فَهَذِهِ رِسَالَةٌ لَطِيفَةٌ فِي تَخْرِيجِ أَثَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ يُنْزِلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، يُرْتِّلُهُ تَرْتِيلًا»، وَفِي لَفْظٍ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ جَمِيعًا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ فُصِّلَ، فَنَزَلَ فِي السَّنِينَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَا أُفَسِّمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]»، وَفِي لَفْظٍ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَكَانَ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ، وَكَانَ اللَّهُ يُنْزِلُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْضُهُ فِي أَثَرٍ بَعْضٍ»، وَلَهُ أَلْفَاظٌ أُخْرَى، قَدْ بَيَّنْتُ ضَعْفَهَا جَمِيعَهَا، فَلَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ، وَخَرَجْتُهُ تَخْرِيجًا عِلْمِيًّا عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، وَبَيَّنْتُ عَدَمَ ثُبُوتِ هَذَا الْأَثَرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَأَنَّهُ أَثَرٌ مُنْكَرٌ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَهُوَ أَيْضًا مُخَالَفٌ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ الصَّحِيحَةِ، بَلْ وَمُخَالَفٌ لِلْأَثَارِ الثَّابِتَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ تَلَامِيذِهِ الَّذِينَ يَرَوْنَ عَنْهُ التَّفْسِيرَ، وَهَذَا مِمَّا يُسْتَنْكَرُ فِي هَذَا الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنْهُ، نَاهِيكَ أَنَّ هَذَا التَّفْسِيرَ لَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنْ

الصَّحَابَةِ، أَوْ التَّابِعِينَ، وَخَاصَّةً مِنْ تَلَامِيذِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ مِثْلُ: مُجَاهِدٍ، وَابْنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ، أَوْ مِمَّنْ يَنْقُلُونَ التَّفَاسِيرَ عَنْهُ؛ كَالْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَقَتَادَةَ، وَغَيْرِهِمْ^(١)، وَبِذَلِكَ يَتَّضِحُ أَنَّ هَذَا الْأَثَرَ لَا يَصِحُّ بِحَالٍ مَعَ هَذِهِ الْمُخَالَفَةِ الظَّاهِرَةِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، نَاهِيكَ عَنِ الْإِضْطِرَابِ الشَّدِيدِ الْمَرِيحِ فِي أَسَانِيدِهِ وَالْفَاطِظِ، مَعَ نِكَارَةِ أَلْفَاظِهِ، وَنِكَارَةِ أَسَانِيدِهِ؛ وَحِينَئِذٍ فَلَا يَجُوزُ نِسْبَتُهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَوْ الْقَوْلُ بِأَنَّ لَهُ حُكْمَ الرَّفْعِ لِلنَّبِيِّ ﷺ.

هَذَا وَأَسْأَلُ الْمَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَقْبَلَ هَذَا الْعَمَلَ مِنِّي خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَدَّخِرَ لِي ثَوَابَهُ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ، وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ.

كُتِبَ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيُّ

(١) قُلْتُ: وَأَمَّا مَا يَنْقُلُ الْبَعْضُ مِنْ ثُبُوتِ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ تَلَامِيذِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَا يَصِحُّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ الْبَتَّةَ، وَكُلُّهَا آثَارٌ مَعْلُومَةٌ لَا تَصِحُّ عَنْهُمْ، يَأْتِي بَيَانُ ضَعْفِهَا فِي ثَنَائِي هَذَا الْبَحْثِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْأَفَاطَ هَذَا الْأَثَرِ

الْوَارِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فِي أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى

السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ

مُخَافَةً لِلْأَصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ

* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾^(١) * وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ *

إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ * لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ * تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رحمته الله فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٢ ص ٣٥٩): (وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ:

٧٥]؛ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: فَلَا أُقْسِمُ بِمَنَازِلِ الْقُرْآنِ، وَقَالُوا: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجُومًا مُتَفَرِّقَةً). اهـ.

* ثُمَّ أَتْبَعَ ذَلِكَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رحمته الله بِذِكْرِ: الْأَثَارِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ

السَّمَاءِ الْعُلْيَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ فُرِّقَ فِي السَّنِينَ بَعْدَ، وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ قَالَ: نَزَلَ مُتَفَرِّقًا). اهـ.

* وَقَدْ رَجَعَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رحمته الله فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٢ ص ٣٦١)؛ أَنَّ تَفْسِيرَ هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ: «بِمَسَاقِطِ

النُّجُومِ، وَمَغَايِبِهَا فِي السَّمَاءِ»، فَقَالَ: (وَذَلِكَ أَنَّ الْمَوَاقِعَ جَمْعُ مَوْقِعٍ، وَالْمَوْقِعُ الْمَفْعُلُ، مِنْ وَقَعَ يَقَعُ مَوْقِعًا، فَالْأَعْلَبُ مِنْ مَعَانِيهِ، وَالْأَظْهَرُ مِنْ تَأْوِيلِهِ مَا قُلْنَا فِي ذَلِكَ، وَلِذَلِكَ قُلْنَا: هُوَ أَوْلَى مَعَانِيهِ بِهِ). اهـ.

* قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ كَثِيرٍ رحمته الله فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٧ ص ٥٤٤): (وَقَالَ مُجَاهِدٌ أَيْضًا: ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾

[الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ فِي السَّمَاءِ، وَيُقَالُ: مَطَالَعُهَا وَمَشَارِقُهَا، وَكَذَا قَالَ الْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ، وَهُوَ اخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرٍ، وَعَنْ قَتَادَةَ: مَوَاقِعُهَا: مَنَازِلُهَا). اهـ.

* وَالْمَنَازِلُ: هِيَ الْبُرُوجُ، وَهِيَ النُّجُومُ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَنْسِبُ إِلَيْهَا: «الْأَنْوَاءَ».

انْظُرْ: كِتَابِي: «عِطْرُ الْعَنْبَرِ فِي أَنَّ الطَّيْرَةَ مِنَ الشُّرْكِ الْأَكْبَرِ» (ص ١٢٤).

* أَفْبَهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ * وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥-٨٢].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَاْفِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةُ اللَّهِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءٌ^(١) كَذَا وَكَذَا). قَالَ: فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَا أُفْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾، حَتَّى بَلَغَ: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥ - ٨٢].^(٢)

وَعَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُفْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ قَالَ: (نُجُومُ السَّمَاءِ).^(٣)

وَعَنْ مُجَاهِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ قَالَ: (فِي السَّمَاءِ، وَيُقَالُ: مَطَالِعُهَا، وَمَسَاقِطُهَا).^(٤)

(١) النَّوْءُ؛ أَيُّ: طُلُوعُ النَّجْمِ، وَغُرُوبُ مَا يُقَابِلُهُ، وَهُوَ مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: «مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا». * فَالنَّوْءُ: مُفْرَدُ أَنْوَاءٍ. وَالْأَنْوَاءُ هِيَ: النُّجُومُ، يُقَالُ لِلنَّجْمِ: نَوْءٌ، وَالْعَرَبُ وَالْجَاهِلِيُّونَ كَانُوا يَعْتَقِدُونَ أَنَّ النُّجُومَ وَالْأَنْوَاءَ سَبَبٌ فِي نَزُولِ الْمَطَرِ، فَيَجْعَلُونَ النَّوْءَ وَالنَّجْمَ هُوَ الَّذِي يَأْتِي بِالْمَطَرِ. وَأَنْظُرْ: كِتَابِي: «عِطَرُ الْعَنْبَرِ فِي أَنَّ الطَّيْرَةَ مِنَ الشُّرُكِ الْأَكْبَرِ» (ص ٧٧-٧٩).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٣).

(٣) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي إِسَاسٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٤٥)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٢ ص ٣٦٠). وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (ج ١٤ ص ٢١٨).

(٤) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رحمته قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾

[الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ قَالَ: (بِمَغَايِبِهَا).^(١)

وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ رحمته قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾

[الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ (أَرَادَ: مَنَازِلَهَا).^(٢)

وَعَنْ قَتَادَةَ رحمته قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ:

٧٥]؛ قَالَ: (بِمَسَاقِطِهَا).^(٣)

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي إِسَاسٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٤٥)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٢ ص ٣٦٠).
وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١٤ ص ٢١٨-الدَّرُّ الْمَشْهُورُ).
وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرُّ الْمَشْهُورُ» (ج ١٤ ص ٢١٨).

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج ٨ ص ٢٢).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ الْجُوزِيِّ فِي «زَادِ الْمَسِيرِ» (ج ٤ ص ٢٢٧).

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٢ ص ٣٦١).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرُّ الْمَشْهُورُ» (ج ١٤ ص ٢١٨).

وَعَنْ قَتَادَةَ رحمته الله قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ قَالَ: (بِمَنَازِلِ النُّجُومِ).^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا هُوَ التَّفْسِيرُ لِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ الثَّابِتُ عَنْ تَلَامِيذِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَمَنْ يَرُوءُنَ عَنْهُ التَّفَاسِيرَ، مِمَّا يَدُلُّ أَنَّهُمْ أَخَذُوهُ عَنْهُ، فَلَا يَثْبُتُ عَنْهُمْ مَا يُخَالِفُ ذَلِكَ، فَافْطَنَ لِهَذَا تَرَشُّدٌ.

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٠٦].

عَنْ مُجَاهِدٍ رحمته الله: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٠٦]؛ قَالَ: (بَعْضُهُ عَلَى إِثْرِ بَعْضٍ).^(٢)

وَعَنْ قَتَادَةَ رحمته الله: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٠٦]؛ قَالَ: (نَزَلَ مُتَفَرِّقًا، وَلَمْ يَنْزِلْ جَمْعًا، وَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهِ

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٢ ص ٢٧٣)، وَ(ق/ ٢٥٠ / ط)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٢ ص ٢٦١).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ السُّبُوطِيُّ فِي «الدَّرُّ الْمَشْهُورِ» (ج ١٤ ص ٢١٨).

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ عَلَى سَرَطِ الشَّيْخَيْنِ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٦٣٨)، وَ(ق/ ٥٥ / ط) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنُصُورٌ، عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى سَرَطِ الشَّيْخَيْنِ.

وآخِرِهِ نَحْوُ مِنْ عِشْرِينَ سَنَةً. وَفِي لَفْظٍ: (لَمْ يَنْزَلْ فِي لَيْلَةٍ وَلَا لَيْلَتَيْنِ، وَلَا شَهْرٍ وَلَا شَهْرَيْنِ، وَلَا سَنَةٍ وَلَا سَنَتَيْنِ، وَلَكِنْ كَانَ بَيْنَ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ عِشْرُونَ سَنَةً، وَمَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ).^(١)

وَعَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ: تَلَا أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الْأَسْرَاءُ: ١٠٦]؛ قَالَ: (كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُنَزِّلُ هَذَا الْقُرْآنَ بَعْضُهُ قَبْلَ بَعْضٍ، لِمَا عَلِمَ أَنَّهُ سَيَكُونُ وَيَحْدُثُ فِي النَّاسِ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ: ﴿وَقَرَأْنَا فَرَقْنَاهُ﴾؛ فَثَقَلَهَا أَبُو رَجَاءٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ: لَيْسَ «فَرَقْنَاهُ»، وَلَكِنْ «فَرَقْنَاهُ»، فَقَرَأَ الْحَسَنُ مُحَفَّفَةً، قُلْتُ: مَنْ يُحَدِّثُكَ هَذَا يَا أَبَا سَعِيدٍ: أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ؟، قَالَ: فَمَنْ يُحَدِّثُنِيهِ؟!^(٢)

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الْقُرْآنُ: ٣٢].

(١) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٦٣٦)، وَ(ق/٥٥/ط)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ١١٥ و ١١٨)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٢٥) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ قَتَادَةَ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٥ ص ١١٨)، وَابْنُ سَعْدٍ فِي «الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ١ ص ٢٢٥) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُثَيْمٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ مُحَمَّدُ بْنُ سَيْفٍ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

عَنْ مُجَاهِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الْقُرْآن: ٣٢]؛ قَالَ: (بَعْضُهُ عَلَى إِثْرِ بَعْضٍ).^(١)

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الْقُرْآن: ٣٢]؛ قَالَ: (كَانَ يَنْزِلُ آيَةً، وَآيَتَيْنِ، وَآيَاتٍ، جَوَابًا لَهُمْ، إِذَا سَأَلُوا عَنْ شَيْءٍ؛ أَنْزَلَهُ اللَّهُ جَوَابًا لَهُمْ، وَرَدًّا عَنِ النَّبِيِّ فِيمَا يَتَكَلَّمُونَ بِهِ).^(٢)

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [النَّمْل: ٦].
عَنْ قَتَادَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [النَّمْل: ٦]؛ قَالَ: لَتَأْخُذُ الْقُرْآنَ مِنْ عِنْدِ: ﴿حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾، وَقَوْلُهُ: ﴿مِنْ لَدُنْ﴾؛ أَيُّ: مِنْ عِنْدِهِ).^(٣)

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤٢٣٥)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: إِسْحَاقُ الْبُسْتِيُّ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٦٦٩)، وَ(ق/٦٤ ط) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

(٢) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٢٠٨٧)، وَ(ق/٦٥ ط)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١ ص ٤٤٦)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٧ ص ١٨٣) مِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سَبَأُ: ٢٣].

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالْوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ، عَرَفُوا أَنَّهُ الْحَقُّ وَنَادَوْا: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ﴾ [سَبَأُ: ٢٣].^(١)

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٧٨٢٢)، وَ(١٧٨٢٥)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٦ ص ٣٤٠-الدَّرُ الْمَثُورُ)، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٦ ص ٣٤٠-الدَّرُ الْمَثُورُ) مِنْ طَرِيقِ شَيْبَانَ، وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ قَتَادَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٦ ص ١٧٨)، وَالْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرُ الْمَثُورِ» (ج ٦ ص ٣٤٠).

(١) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» تَعْلِيقًا (ص ١٥٧٥)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (٤٦٥)، وَ(٤٦٦)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ص ١٤٦ و ١٤٧)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٩٠ ص ٢٢)، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «السُّنَنِ» (٥٣٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ص ٢٠١)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَعْدَادَ» (ج ١١ ص ٣٩٣)، وَعُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ فِي «الرَّدَّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (٣٠٨)، وَاللَّكَاثِيُّ فِي «السُّنَنِ» (٥٤٩)، وَالنَّجَّادُ فِي «الرَّدَّ عَلَى مَنْ يَقُولُ: الْقُرْآنَ مَخْلُوقٌ» (٥)، وَ(٦)، وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْعُظْمَةِ» (١٤٤)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الرَّدَّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ج ١ ص ٢٣٧ و ٢٤٠)، وَ(ج ٢ ص ٣٢٢ و ٣٢٣)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ» (ج ٥ ص ٣٥٣ و ٣٥٤) مِنْ طَرِيقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ، سَمِعْتُ أَبَا الضَّحَى يُحَدِّثُ عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه بِهِ، مَوْقُوفًا.

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ بْنُ صُبَيْحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ، وَهُوَ الْمَحْفُوظُ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٥٧٥)؛ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى:
 ﴿وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ
 قَالُوا الْحَقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾ [سَبَأُ: ٢٣]، وَلَمْ يَقُلْ: مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُمْ
 بَيْنَمَا هُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رُمِيَ بِنَجْمٍ فَاسْتَنَارَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَاذَا
 كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا؟، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، كُنَّا نَقُولُ وَلَدَ
 اللَّيْلَةِ رَجُلٌ عَظِيمٌ، وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ
 وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ رَبَّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى اسْمُهُ، إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا سَبَّحَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ، ثُمَّ سَبَّحَ
 أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، حَتَّىٰ يَبْلُغَ السَّسْبِيعُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ قَالَ: الَّذِينَ
 يُلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ الْعَرْشِ: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ فَيُخْبِرُونَهُمْ مَاذَا قَالَ: قَالَ فَيَسْتَخْبِرُ
 بَعْضُ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ بَعْضًا، حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْخَبْرُ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَتَخْطَفُ الْجَنُّ السَّمْعَ
 فَيَقْدِفُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ، وَيُرْمُونَ بِهِ، فَمَا جَاءُوا بِهِ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَهُوَ حَقٌّ، وَلَكِنَّهُمْ يَقْرِفُونَ
 فِيهِ وَيَزِيدُونَ).^(١)

* وَإِذَا كَانَ الْأَثَرُ مُوقُوفًا؛ فَإِنَّهُ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ.

وَأُورِدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٤٥٦).

وَقَدْ رَجَعَ أَئِمَّةُ الْحَدِيثِ: رَوَايَةَ الْحَدِيثِ؛ مُوقُوفًا، عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ٤٥٦)، وَ«الْعِلَالُ الْوَارِدَةُ فِي الْأَحَادِيثِ» لِلدَّارَقُطَنِيِّ (ج ٥

ص ٢٤٣)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ١١ ص ٣٩٢ و ٣٩٣)، وَ«الصَّحِيحَةُ» لِلشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ (ج ٣ ص ٢٨٢).

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٢٢٩).

وَعَنْ عِكْرِمَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ، ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا لِلَّذِي قَالَ: الْحَقُّ، وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ).^(١)

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١].

فَعَنِ الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ رحمته الله أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيُّ حَكِيمٌ﴾ [الشورى: ٥١]؛ فَقَالَ: (نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تَعْمُّ مَنْ أُوْحِيَ إِلَيْهِ مِنَ النَّبِيِّينَ، وَ«الْكَلَامُ»: كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي كَلَّمَ بِهِ مُوسَى مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ، وَ«الْوَحْيُ»: مَا يُوْحِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى النَّبِيِّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ، فَيُثَبِّتُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا أَرَادَ مِنْ وَحْيِهِ فِي قَلْبِ النَّبِيِّ، فَيَتَكَلَّمُ بِهِ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَيُبَيِّنُهُ، وَهُوَ: كَلَامُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوَحْيُهُ، وَمِنَ الْوَحْيِ: مَا يُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ يَشَاءُ مِمَّنْ اصْطَفَاهُ مِنْ مَلَائِكَتِهِ، فَيَكَلِّمُونَ أَنْبِيََاءَهُ مِنَ النَّاسِ، وَمِنَ الْوَحْيِ مَا يُرْسِلُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ فَيُوحُونَ بِهِ وَحِيًّا فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ رُسُلِهِ، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ يُرْسِلُ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٧]، وَذَكَرَ أَنَّهُ الرُّوحُ الْأَمِينُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٥٧٥).

رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿الشُّعْرَاءُ: ١٩٣﴾.^(١)

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ^(٢) مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [النَّحْلُ: ١٠٢].
* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَنَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ^(٣) الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ﴾ [الشُّعْرَاءُ: ١٩٢-١٩٤].

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ﴾ [الْأَنْعَامُ: ١١٤].

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [السَّجْدَةُ: ٢].

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٦٧].

قَالَ الْإِمَامُ الزُّهْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الرَّسَالَةُ، وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْبَلَاغُ، وَعَلَيْنَا التَّسْلِيمُ).^(٤)

(١) أَنْزَلَ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْأَجْرِيُّ فِي «السَّرِيعة» (٩٨٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٤٢٥)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٧٦٧٩)، وَ(١٧٦٨٠) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، وَعَقِيلٌ؛ كِلَاهُمَا: عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ.

(٢) «رُوحُ الْقُدُسِ»؛ أَيُّ: جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَانْظُرْ: «تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٤ ص ٦٠٣).

(٣) «الرُّوحُ الْأَمِينُ»؛ أَيُّ: جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وَانْظُرْ: «جَامِعُ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ (ج ١٧ ص ٦٤١).

(٤) أَنْزَلَ صَحِيحٌ.

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رحمته الله فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٥٨٦)؛ بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [الْمَائِدَةُ: ٦٧].

* وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التَّوْبَةُ: ٦].

عَنْ مُجَاهِدٍ رحمته الله فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ﴾ [التَّوْبَةُ: ٦]؛ قَالَ: (إِنْسَانٌ يَأْتِيكَ فَيَسْمَعُ مَا تَقُولُ، وَيَسْمَعُ مَا أُنْزِلَ عَلَيْكَ، فَهُوَ آمِنٌ حَتَّى يَأْتِيكَ فَيَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ، وَحَتَّى يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَ).^(١)

وَعَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ مَا قَالُوا، فَبَرَّاهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِمَّا قَالُوا، قَالَتْ رضي الله عنها: (وَلَكِنِّي وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنْزِلُ فِي بَرَاءَتِي وَحْيًا يُنْتَلَى،

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» تَعْلِيْقًا (ص ١٥٨٦)، وَفِي «خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» تَعْلِيْقًا (٣٣٢)، وَالْخَلَالُ فِي «السُّنَّةِ» (١٠٠١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ٦ ص ١٤)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ٣٦٩)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوي» (١٣٧٠)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٦) مِنْ طُرُقٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(١) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٤٢٥)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٠٤٤٦)، وَ(١٠٤٤٧)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَّانِ» (ج ١١ ص ٣٤٧) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ جُرَيْجٍ، وَابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، كِلَاهُمَا: عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِ.

وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتْلَى، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهَ بِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النُّور: ١]؛ الْعُشْرَ الْآيَاتِ. ^(١)

وَعَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: (لَبِثَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَكَّةَ: عَشْرَ سِنِينَ، يُنْزَلُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَبِالْمَدِينَةِ: عَشْرَ سِنِينَ). ^(٢)

وَبَوَّبَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٠٧٨)؛ كِتَابُ «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»، بَابُ: كَيْفَ نَزَلَ الْوَحْيُ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (إِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيتُ: وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيَّ). ^(٣)

وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ دِينَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: (أَدْرَكْتُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَنْ دُونَهُمْ، مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً يَقُولُونَ: اللَّهُ الْخَالِقُ، وَمَا سِوَاهُ مَخْلُوقٌ، وَالْقُرْآنُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٥٠٠)، وَ(٧٥٤٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٧٧٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٠٧٨).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٠٧٨).

كَلَامُ اللَّهِ، مِنْهُ خَرَجَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ). وَفِي لَفْظٍ: (سَمِعْتُ مَشِيخَتَنَا مُنْذُ سَبْعِينَ سَنَةً يَقُولُونَ:
الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، غَيْرُ مَخْلُوقٍ، مِنْهُ بَدَأَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ)^(١).^(٢)
قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمَّارٍ: «وَمَنْ مَشِيخَتُهُ؛ إِلَّا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ابْنُ عَبَّاسٍ،
وَجَابِرٌ، وَذَكَرَ جَمَاعَةٌ رضي الله عنهم».

وَقَالَ الْإِمَامُ اللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٢١٣): (فَقَدْ لَقِيَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ
مَنْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمَنْ جَالَسَ مِنَ التَّابِعِينَ وَلَقِيَهِمْ وَأَخَذَ عَنْهُمْ مِنْ عُلَمَاءِ
مَكَّةَ مِنَ عَلَيْهِ التَّابِعِينَ: عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَعَطَاءٌ، وَطَاوُسٌ، وَمُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ،
وَعِكْرِمَةُ، وَجَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، فَهَؤُلَاءِ: أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم).

(١) أَنْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «خُلُقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ» (١١٧)، وَالذَّارِمِيُّ فِي «الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ» (ص ١٦٣)، وَالْبَيْهَقِيُّ
فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ١٠ ص ٢٠٥)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ص ٢٤٥)، وَفِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ١٠٥)،
وَاللَّالِكَايْنِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ٢١٢)، وَالْخَلَّالُ فِي «السُّنَنِ» (ج ٦ ص ٢٦)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى»
(ج ٢ ص ٧).

وَأِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) قَالَ أَبُو بَكْرِ الْأَعْيُنُ: سُئِلَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رحمته الله عَنْ تَفْسِيرِ قَوْلِهِ: «الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، مِنْهُ خَرَجَ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ»؛
فَقَالَ أَحْمَدُ رحمته الله: (مِنْهُ خَرَجَ، هُوَ الْمُتَكَلِّمُ بِهِ، وَإِلَيْهِ يَعُودُ).
أَنْثَرُ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَلَّالُ فِي «السُّنَنِ» (ج ٦ ص ٢٦)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٣٦)، بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.
وَأَنْظَرُ: كِتَابِي «السَّعْيِ الْمُحَبَّرِ الْحَثِيثِ لِتَتَبُعِ صَلَالَاتِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي شَرْحِهِ لِعَقِيدَةِ السَّلَفِ أَصْحَابِ
الْحَدِيثِ» (ص ١٧٨).

قُلْتُ: وَالْآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ وَالْأَثَارُ كَثِيرَةٌ فِي هَذَا الْبَابِ، وَالَّتِي تُبَيِّنُ كَيْفِيَّةَ نُزُولِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالَّتِي تُخَالِفُ الْأَثَرَ الْوَارِدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
مِمَّا يَدُلُّ: عَلَى أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَنْهُ، وَهُوَ مَعْلُولُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، لِمُخَالَفَتِهِ لِهَذِهِ الْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ وَالَّتِي يَرَوِيهَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِنَفْسِهِ، وَيَرَوِيهَا تَلَامِيذُهُ، كَمَا تَقَدَّمَ.

* وَمِمَّا يُؤَيِّدُ عَدَمَ ثُبُوتِ هَذَا التَّفْسِيرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّهُ لَمْ تَأْتِ بِهِ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ، وَلَا أَثَارٌ تُرَوَى عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، غَيْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فِي هَذَا الْأَثَرِ الْمُضْطَرِبِ سَنَدًا وَمَتْنًا.

وَلَمْ يَثْبُتْ كَذَلِكَ: عَنْ تَلَامِيذِهِ، مِمَّا يُوجِبُ رَيْبَةً فِي ثُبُوتِهِ عَنْهُ، بَلْ إِنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ تَلَامِيذِهِ تَفَاسِيرُ مُخَالَفَةٍ؛ لِهَذَا التَّفْسِيرِ الْوَارِدِ، بِمَا لَا يَدْعُ مَجَالًا لِلشَّكِّ أَنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: هَذَا التَّفْسِيرُ.

* وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَيْضًا: إِعْرَاضُ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ وَالْإِمَامِ مُسْلِمٍ عَنْ رِوَايَةِ هَذَا الْأَثَرِ، مَعَ أَنَّهُ قَدْ وَرَدَتْ بَعْضُ طُرُقِهِ عَلَى شَرْطِهِمَا!، فَأَعْرَضَا عَنِ الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعُرَّةِ، أَوْ كَانَ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُنْجَمًا.

فَلَمْ يَذْكُرَا: شَيْئًا مِنْهَا فِي مَوَاضِعَ يَشْهَدُ لَهَا هَذَا الْأَثَرُ، مِثْلُ: عِنْدَ ذِكْرِهِمُ الْآيَةَ: ﴿فَلَا أُفْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]، وَعِنْدَ ذِكْرِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَأَسْبَابِ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَاتِ، وَعِنْدَ تَفْسِيرِ الْآيَاتِ مِنْ سُورَةِ الْقَدْرِ، وَفِي بَابِ بَدْءِ الْوَحْيِ، وَكَيْفِيَّةِ نُزُولِ الْوَحْيِ، وَكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى بِالْوَحْيِ.

مِمَّا يَدُلُّ: عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَثَارَ مَعْلُومَةٌ عَنْهُمْ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ: لَذَكَرُوهَا عِنْدَ تِلْكَ الْمَوَاضِعِ مِنْ صَحِيحِيهِمَا، لِكَوْنِ بَعْضِ طُرُقِهَا عَلَى شَرَطِهِمَا، فَافْطَنُ لِهَذَا تَرَشُّدُ.

* فَمِنْ ذَلِكَ: عِنْدَ قَوْلِ الْبُخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص ١٠٧٨)؛ فِي أَوَّلِ بَابٍ يَذْكُرُهُ تَحْتَ كِتَابِ «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ»؛ فَقَالَ: «بَابُ: كَيْفَ نَزَلَ الْوَحْيُ، وَأَوَّلُ مَا نَزَلَ»؛ ثُمَّ أوردَ الْأَحَادِيثَ وَالْأَثَارَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ فِي هَذَا الشَّانِ.

وَلَمْ يوردْ: هَذَا الْأَثَرَ الْمُنْكَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، وَهُوَ مِنْ أَوْضَحِهَا فِي بَيَانِ «كَيْفِيَّةِ نَزُولِ الْقُرْآنِ» لَوْ كَانَ صَحِيحًا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ، لِأَنَّهُ مَعْلُومٌ عَنْهُ، مَعَ أَنَّ بَعْضَ طُرُقِهِ عَلَى شَرَطِهِ، فَافْطَنُ لِهَذَا تَرَشُّدُ.

* وَقَدْ بَيَّنَّ أَهْلُ الْعِلْمِ أَنَّ مَا يُنسَبُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه فِي ذَلِكَ؛ لَا يَصِحُّ، وَأَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ وَالْأَثَارِ.

* فَقَدْ سُئِلَ: شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمته الله: عَنْ تَوْجِيهِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (هَذَا الْأَثَرُ لَا تَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ النَّفْسُ، لَا مِنْ جِهَةِ سَنَدِهِ، وَلَا مِنْ جِهَةِ مَعْنَاهُ^(١))، الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ تَكَلَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ حِينَ أَنْزَلَهُ، وَهُوَ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ.

* هَذَا الَّذِي جَاءَ بِهِ الْقُرْآنُ: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ * فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ﴾ [الْبُرُوجُ: ٢١-٢٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ * فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ * لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٧-٧٩]؛ وَهَذَا ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾: اللَّوْحُ الْمَحْفُوظُ.

(١) قُلْتُ: وَهُوَ كَمَا قَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رحمته الله، فَهُوَ أَثَرٌ مَعْلُومٌ سَنَدًا وَمَعْنًا.

* أَمَّا أَنَّهُ نَزَلَ إِلَيْنَا: «بَيْتِ الْعِزَّةِ»، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَى نَصِّ صَرِيحٍ مِنَ الرَّسُولِ ﷺ نَفْسِهِ. (١) اهـ.

* وَسُئِلَ: شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى نِزُولَيْنِ: نِزُولٍ مُنْجَمٍ، وَنِزُولٍ مَعَ الْوَحْيِ، فَالسُّؤَالُ: هَلْ جَبْرِيْلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ بِالْوَحْيِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَمْ مِنْ «بَيْتِ الْعِزَّةِ» فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا؟

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (أَوَّلًا قَوْلُكَ: إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ، أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى حَالَيْنِ: مُنْجَمٍ، وَمُفْرَقٍ، فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَهْلُ السُّنَّةِ كُلُّهُمْ عَلَى هَذَا، بَلْ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ (٢): أَنَّهُ نَزَلَ مُنْجَمًا، لَمْ يَنْزِلْ مَرَّةً وَاحِدَةً إِلَى «بَيْتِ الْعِزَّةِ»؛ لِأَنَّ هَذَا إِنَّمَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِسَنَدٍ يَحْتَاجُ إِلَى تَثْبُتٍ، لَكِنَّهُ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى مُبَاشَرَةً، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ﴾ [الشُّعَرَاءُ: ١٩٢-١٩٤]. (٣) اهـ.

* وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ - سُورَةِ الْفَاتِحَةِ وَالْبَقَرَةِ» (ج ٢ ص ٣٣٢): (رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ مِنَ اللَّوْحِ

(١) «المَوْقِعُ الرَّسْمِيُّ لِشَيْخَانَا الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ»، بِعُنْوَانٍ: «لِقَاءَاتِ الْبَابِ الْمَفْتُوحِ»، مِنْ: «الْمَكْتَبَةِ الصَّوْنِيَّةِ»، اللَّقَاءُ رَقَمَ: «٢٢٤».

(٢) قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ عِلَلِ هَذَا الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِظَاهِرِ الْقُرْآنِ، وَكَذَلِكَ مُخَالِفٌ لِظَاهِرِ السُّنَّةِ وَالْأَثَارِ، وَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْهُ.

(٣) «المَوْقِعُ الرَّسْمِيُّ لِشَيْخَانَا الْعَلَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينِ رَحِمَهُمَا اللَّهُ»، بِعُنْوَانٍ: «لِقَاءَاتِ الْبَابِ الْمَفْتُوحِ»، مِنْ: «الْمَكْتَبَةِ الصَّوْنِيَّةِ»، اللَّقَاءُ رَقَمَ: «١١٣».

الْمَحْفُوظِ إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي رَمَضَانَ، وَصَارَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَأْخُذُهُ مِنْ هَذَا الْبَيْتِ، فَيَنْزِلُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١)؛ لَكِنَّ هَذَا الْأَثَرُ: ضَعِيفٌ، وَأَنَّ مَعْنَى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥]؛ أَي: ابْتَدَى فِيهِ أَنْزَالُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ» [الدخان: ٣]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ» [القدر: ١]؛ أَي: ابْتَدَأْنَا أَنْزَالَهُ. اهـ.

* وَقَالَ شَيْخُنَا الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ الْعَقِيدَةِ السَّفَارِينِيَّةِ» (ص ٢١٣): (فَإِذَا قَالَ قَائِلٌ: أَلَيْسَ قَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْقُرْآنَ مَكْتُوبٌ فِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ، وَنَزَلَ إِلَى «بَيْتِ الْعِزَّةِ» فِي السَّمَاءِ، ثُمَّ صَارَ يَنْزِلُ بِهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ الَّذِي يُؤْمَرُ بِتَنْزِيلِهِ فِيهِ؟. وَالْجَوَابُ: نَعَمْ، رُويَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَكِنَّ ظَوَاهِرَ الْقُرْآنِ تُرَدُّهُ^(٢)، وَنَحْنُ لَا نَطَالِبُ إِلَّا بِمَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ). اهـ.

* وَسُئِلَ: الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ: هَلْ يَصِحُّ الْأَثَرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ مُنْجَمًا حَسَبَ الْوَقَائِعِ وَالْأَحْدَاثِ، وَكَيْفَ يَكُونُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟.

(١) قُلْتُ: وَهَذَا أَحَدُ الْأَلْفَاظِ الْمُتَكَرِّرَةِ الْوَارِدَةِ فِي هَذَا الْأَثَرِ الْمُضْطَرَبِّ فِي الْأَفَاطِهِ وَأَسَانِيدِهِ، وَجَمِيعُ الْأَلْفَاظِ وَالْأَسَانِيدِ لَا يَثْبُتُ مِنْهَا شَيْءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ مُفَصَّلًا فِي ثَنَائِي هَذَا الْبَحْثِ.

(٢) قُلْتُ: وَهَذَا مِمَّا يُرَدُّ بِهِ هَذَا الْأَثَرُ الْوَارِدُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَنِ، وَالْأَثَرِ.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (هَذَا لَمْ يَثْبُتْ، وَهَذَا الْآثَرُ لَمْ يَثْبُتْ، وَالصَّوَابُ أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَنْزِلُ بِهِ مُجَزَّءًا مَرَّتَلًا: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٣٢]؛ يَعْنِي: يَنْزِلُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، حَسَبَ الْوَقَائِعِ وَالْحَوَادِثِ، فِي خِلَالِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الْأَسْرَاءُ: ١٠٦]، هَذَا: هُوَ الْحَقُّ، أَمَّا أَنَّهُ: «نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ نَزَلَ بَعْدَ ذَلِكَ مُنَجَّمًا»؛ هَذَا: لَمْ يَثْبُتْ، وَهُوَ يُخَالِفُ الْأَدِلَّةَ الصَّحِيحَةَ^(١)، وَيُخَالِفُ الْقُرْآنَ^(٢). اهـ.

وَأَشَارَ الْإِمَامُ ابْنُ قَدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ لِضَعْفِ آثَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ كَمَا فِي «الْمُغْنِي» (ج ٤ ص ٤٤٨): (قَالَ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البَقَرَةُ: ١٨٥]؛ يُرْوَى^(٣) أَنَّ جِبْرِيلَ نَزَلَ بِهِ مِنْ «بَيْتِ الْعِزَّةِ» إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، ثُمَّ نَزَلَ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ نُجُومًا فِي ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً). اهـ.

(١) قُلْتُ: فَمِنْ عِلَلِ هَذَا الْآثَرِ الْوَارِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْأَصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسَّنَةِ، وَالْآثَارِ، وَهُوَ غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْهُ، كَمَا سَيَأْتِي تَفْصِيلٌ عَلَيْهِ فِي ثَنَائِنَا هَذَا الْبَحْثِ.

(٢) «التَّوَاصُلُ الْمَرْئِيُّ»، بِصَوْتِ: «الْعَلَامَةِ الشَّيْخِ صَالِحِ الْفُوزَانِ»، بِعُنْوَانِ: «عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي كَيْفِيَّةِ نُزُولِ الْقُرْآنِ»، فِي سَنَةِ: «١٤٤٢ هـ».

(٣) قَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَجْمُوعِ» (ج ١ ص ٦٣): (قَالَ الْعُلَمَاءُ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِمْ: إِذَا كَانَ الْحَدِيثُ ضَعِيفًا لَا يُقَالُ فِيهِ «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ»، أَوْ «فَعَلَ»، أَوْ «أَمَرَ»، أَوْ «نَهَى»، أَوْ «حَكَّمَ»، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ صِيغِ الْجَزْمِ، وَكَذَا لَا يُقَالُ فِيهِ: «رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ»، أَوْ «قَالَ»، أَوْ «ذَكَرَ»، أَوْ «أَخْبَرَ»، أَوْ «حَدَّثَ»، أَوْ «نَقَلَ»، أَوْ «أَفْتَى»، وَمَا أَشْبَهَهُ، وَكَذَا لَا يُقَالُ ذَلِكَ فِي التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ فِيمَا كَانَ ضَعِيفًا، فَلَا يُقَالُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ بِصِيغَةِ الْجَزْمِ، وَإِنَّمَا يُقَالُ فِي هَذَا كُلِّهِ: «رَوَى عَنْهُ»، أَوْ «نُقِلَ عَنْهُ»، أَوْ «حُكِيَ عَنْهُ»، أَوْ «جَاءَ عَنْهُ»، أَوْ «بَلَّغَنَا عَنْهُ»، أَوْ «يُقَالُ»، أَوْ «يُذَكَّرُ»، أَوْ «يُحْكَى»، أَوْ «يُرْوَى»، أَوْ «يُرْفَعُ»، أَوْ «يُعْزَى»، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ صِيغِ

* وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّاجِحِيُّ حَفِظَهُ اللَّهُ: (وَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه): «أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ، ثُمَّ أُنْزِلَ مُنْجَمًا عَلَى حَسَبِ الْحَوَادِثِ»؛ فَهَذَا: فِيهِ نَظَرٌ^(١). اهـ.

* فَالْحَاصِلُ: أَنَّ أَثَرَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، هَذَا: مُنْكَرٌ، سَنَدًا، وَمَتْنًا. وَإِلَيْكَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ:

الْتَّمَرِيضِ، وَلَيْسَتْ مِنْ صَبِغِ الْجَزْمِ، قَالُوا فَصَبِغَ الْجَزْمِ مَوْضُوعَةً: لِـ«الصَّحِيحِ»، أَوْ «الْحَسَنِ»، وَصَبِغَ التَّمَرِيضِ: لِمَا سِوَاهُمَا). اهـ.

(١) «التَّوَاصُلُ الْمُرْتَبِيُّ»، بِصَوْتِ: «الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الرَّاجِحِيُّ»، بِعُنْوَانِ: «الْهُدَايَةُ الرَّبَّانِيَّةُ فِي شَرْحِ الْعَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ»، الْجُزء: «٧»، فِي سَنَةِ: «١٤٤٠هـ».

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكَرَ الدَّيْلِيلُ عَلَى ضَعْفِ الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه ؛
فِي نُزُولِ الْقُرْآنِ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ، وَيُنْزَلُ بِهِ
جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْجَمًا، إِلَى النَّبِيِّ صلی اللہ علیہ وسلم

فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً، مِنَ الذِّكْرِ، فِي لَيْلَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ
مِنْ رَمَضَانَ، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٨٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ: ثَنَا
أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ خَمْسُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: فِيهِ سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، يَضْطَرِبُ وَيَهْمُ فِي أَحَادِيثِ الضُّعَفَاءِ، وَقَدْ
اضْطَرَبَ فِيهِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا عَنْ هَؤُلَاءِ، فَإِنَّ الْأَعْمَشَ مُدَلِّسٌ وَقَدْ عَنَعْنَهُ، وَلَا يُقْبَلُ إِلَّا
مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ، فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ.^(١)

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «فِي حَدِيثِ الْأَعْمَشِ اضْطِرَابٌ كَثِيرٌ».^(٢)

(١) انْظُرْ: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّفْقِيدِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١١٨)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٣١٦).

(٢) انْظُرْ: «مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٣١٦)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ (ج ٦ ص ٢٣٦).

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: «الْأَعْمَشُ كَانَ كَثِيرَ الْوَهْمِ فِي أَحَادِيثِ هَؤُلَاءِ الضُّعَفَاءِ»^(١)؛ وَخَاصَّةً: مَا عَنَعْنَهُ، فَإِنَّهُ يُدَلِّسُ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الضُّعَفَاءِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الرُّوَاةِ الثَّقَاتِ الْمُتَكَلِّمِ فِيهِمْ بِمَا لَا يُوجِبُ رَدُّهُمْ» (ص ١٠٥): (سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَعْمَشُ؛ حُجَّةٌ حَافِظٌ، لَكِنْ يُدَلِّسُ عَنِ الضُّعَفَاءِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١ ص ٢٩): (قَالُوا: لَا يُقْبَلُ تَدْلِيسُ الْأَعْمَشِ، لِأَنَّهُ إِذَا أَوْقَفَ أَحَالَ إِلَى غَيْرِ مَلِيٍّ -يَعْنُونَ: عَلَى غَيْرِ ثِقَةٍ-). اهـ.

الثَّانِيَةُ: فِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبَرَ سَاءَ حِفْظُهُ.^(٢)

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «أَبُو بَكْرٍ: كَثِيرُ الْخَطَا جِدًّا، إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ»، وَقَالَ أَبُو نُعَيْمٍ ابْنُ دُكَيْنٍ: «لَمْ يَكُنْ فِي شَيْوَخِنَا: أَحَدٌ أَكْثَرَ غَلَطًا مِنْهُ»، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الرَّفَاعِيُّ: «كَانَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: كَثِيرَ الْغَلَطِ»، وَقَالَ الْبَزَّازُ: «لَمْ يَكُنْ بِالْحَافِظِ»، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ: كَثِيرُ الْغَلَطِ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «لَيْسَ هُوَ بِالْقَوِيَّ»، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: «لَيْسَ بِالْحَافِظِ عِنْدَهُمْ»، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «يَهُمُّ فِي حَدِيثِهِ، وَفِي حِفْظِهِ شَيْءٌ»، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: «فِي حَدِيثِهِ: اضْطِرَابٌ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «كَثِيرُ الْغَلَطِ».^(٣)

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٣١٦).

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمُزَيِّ (ج ٣٣ ص ١٢٩)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٣٩٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١٢ ص ٣٤)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٧٧٤).

(٣) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٥ ص ١١٧ و ١١٨ و ١١٩)، وَ«الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٨ ص ٥٠٨)، وَ«الِاسْتِغْنَاءُ فِي مَعْرِفَةِ الْمَشْهُورِينَ مِنْ حَمَلَةِ الْعِلْمِ بِالْكُنَى» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ١ ص ٤٤٦)، وَ«الْأَسَامِي وَالْكُنَى» لِأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ (ج ٢ ص ١٤٢)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ١٦ ص ٥٤٩ و ٥٥١)، وَ«الْمُسْنَدُ لِلْبَزَّازِ» (ج ١ ص ٦٦)، وَ«السُّنَنُ لِلتِّرْمِذِيِّ» (ج ٤ ص ٢٧٨)، وَ«التَّارِيخُ» لِابْنِ طَهْمَانَ (ص ٣٩)،

الثَّالِثَةُ: الْمُخَالَفَةُ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، وَلِذَلِكَ أَعْرَضَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ هَذِهِ الْأَثَارِ الْمُنْكَرَةِ وَالْمُضْطَرَبَةِ، لِأَنَّهَا مَعْلُومَةٌ عَنْهُمَا لَا تَثْبُتُ، فَلَمْ يُخَرِّجَاهُ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ.

الرَّابِعَةُ: الْإِضْطِرَابُ، فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا مَرِيئًا، فَلَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ الْبَتَّةَ.

الخَامِسَةُ: حَسَّانُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ الْكَاهِلِيُّ، وَهُوَ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فِي الْحَدِيثِ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.^(١)

* أَمَّا الْإِضْطِرَابُ فِي الْأَسَانِيدِ:

فَمَرَّةٌ يُقَالُ: «عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما».

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «حَسَّانُ بْنُ حُرَيْثٍ»، بَدَلًا مِنْ: «حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ».

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «حَسَّانُ أَبُو الْأَسْوَدِ»، بَدَلًا مِنْ: «حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ»

وَمَرَّةٌ رَابِعَةٌ يُقَالُ: «حَسَّانُ»، وَلَا يُحَدِّدُ مَنْ هُوَ.

وَمَرَّةٌ يُسْتَبَدَّلُ: «حَسَّانُ» هَذَا، بِـ «مُسْلِمٍ الْبَطِينِ».

وَمَرَّةٌ يُسْتَبَدَّلُ: بِـ «حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ».

وَمَرَّةٌ يُسْتَبَدَّلُ: بِـ «الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو».

وَالضُّعْفَاءُ لِلْعُقَلِيِّ (ج ٢ ص ١٨٨)، وَ«سِيرَ أَعْلَامُ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٥٠١)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ

(ج ٤ ص ٥٠٠)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١٣ ص ٤٩٦).

(١) وَيَأْتِي تَفْصِيلُ جَرْجِهِ فِي الْحَدِيثِ.

وَمَرَّةً يُسْتَبَدَّلُ: بِ«سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ».

وَمَرَّةً يُقَالُ: «عَنْ حُصَيْنِ السَّلَمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ».

وَمَرَّةً يُزَادُ فِيهِ فَيُقَالُ: «عَنْ حُصَيْنِ السَّلَمِيِّ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ».

وَمَرَّةً يُرْوَى عَنْ: «جَرِيرِ الضَّبِّيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ».

وَمَرَّةً يُرْوَى عَنْ: «جَرِيرِ الضَّبِّيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ

بْنِ جُبَيْرٍ».

وَمَرَّةً يُرْوَى عَنْ: «جَرِيرِ الضَّبِّيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، وَعَنْ مُسْلِمٍ

بْنِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ».

وَأَحْيَانًا تُرْوَى هَذِهِ الطُّرُقُ الْمُضْطَرِبَّةُ الْمَذْكُورَةُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «مَوْقُوفَةً عَلَيْهِ».

وَأَحْيَانًا تُرْوَى هَذِهِ الطُّرُقُ: مِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «مَقْطُوعَةً عَلَيْهِ»، وَلَا

يُذَكَّرُ: «ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا».

وَأَحْيَانًا تُرْوَى: عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «مَوْقُوفَةً عَلَيْهِ».

وَأَحْيَانًا تُرْوَى: مِنْ قَوْلِ عِكْرِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «مَقْطُوعَةً عَلَيْهِ»، وَلَا يُذَكَّرُ: «ابْنُ عَبَّاسٍ».

* وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ التَّخَالِيطِ الَّتِي سَيَأْتِي بَيَانُهَا بِالتَّفْصِيلِ، فَهِيَ مُضْطَرِبَةٌ اضْطِرَابًا

شَدِيدًا.^(١)

* أَمَّا الْإِضْطِرَابُ فِي الْأَلْفَاظِ:

فَمَرَّةٌ يُقَالُ: «أَنْزَلَهُ اللَّهُ».

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «أُنْزِلَ».

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «دُفِعَ إِلَى جِبْرِيلَ فَأَنْزَلَهُ».

وَمَرَّةٌ أُخْرَى يُقَالُ: «فُصِّلَ عَنِ الذِّكْرِ».

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ».

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «فِي لَيْلَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ»!

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ فِي النِّصْفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا».

وَمَرَّةٌ يُقَالُ: «فِي رَمَضَانَ» دُونَ تَحْدِيدٍ.

وَمَرَّةٌ: لَا يُذَكَّرُ مَتَى ذَلِكَ.

وَأَحْيَانًا يُقَالُ: «نَزَلَ إِلَى بَيْتِ الْعِزَّةِ».

وَأَحْيَانًا يُقَالُ: «نَزَلَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» وَلَا يُذَكَّرُ: «بَيْتُ الْعِزَّةِ».

وَأَحْيَانًا يُقَالُ: «نَزَلَ مِنْ بَيْتِ الْعِزَّةِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»!

وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَاظِ الْمُخْتَلِفَةِ الْمُضْطَرِبَةِ جِدًّا.

(١) وَمِنْهُ: مَا ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ مَنْدَهٍ فِي «التَّوْحِيدِ» (ص ٧٨٥): (عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، وَعَنْ مُسْلِمٍ

بْنِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَعَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَوَاهُ

عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ، وَالْحُمَائِيُّ: عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

عَبَّاسٍ، وَقَالَ مُحَاضِرٌ: عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا). اهـ.

* وَلَعَلَّ نُبِينَ تَفْصِيلِ الْاضْطِرَابِ فِيهَا:

فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى الْأَعْمَشِ فِيهِ:

(١) فَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ^(١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فَقَالَ: «أُنْزِلَ جُمْلَةً فِي لَيْلَةِ أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ»!).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٨٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي كُرَيْبٍ، قَالَ: ثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بِهِ.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ أَنَّهُ إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ، وَلَهُ خَمْسُ عِلَلٍ؛ الْأُولَى: فِيهِ سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ وَقَدْ عَنَعَنَهُ، وَاضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا، وَالثَّانِيَّةُ: فِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ ثِقَةٌ عَابِدٌ إِلَّا أَنَّهُ لَمَّا كَبَرَ سَاءَ حِفْظُهُ^(٢)، وَالثَّالِثَةُ: مُخَالَفَتُهُ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَثَارِ، وَالرَّابِعَةُ: الْاضْطِرَابُ، فِي أَسَانِيهِ وَالْفَاضِلِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا، فَلَا يَصَحُّ مِنْهَا شَيْءٌ الْبَتَّةَ، وَالْخَامِسَةُ: حَسَّانُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ الْكَاهِلِيُّ، وَهُوَ لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فِي

(١) حَسَّانُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ مُنْذِرُ بْنُ عَمَّارٍ الْكَاهِلِيُّ، أَبُو الْأَشْرَسِ: صَدُوقٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٣٢).

* وَقَوْلُهُ: «صَدُوقٌ»، فِيهِ نَظَرٌ، لِأَنَّهُ فِي رَوَاتِهِ هَذِهِ الْمُنْكَرَةُ، تَبَيَّنَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الصَّدْقِ فِي الْحَدِيثِ.

* وَأَيْضًا يَدُلُّ فِي رَوَاتِهِ هَذِهِ، أَنَّهُ يَغْلُطُ فِي الشَّيْءِ، وَبِهِمْ، فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ.

(٢) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٣٣ ص ١٢٩)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٣٩٩)،

وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١٢ ص ٣٤)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٧٧٤).

الْحَدِيثِ، فَلَا يَقْوَى عَلَى رِوَايَةٍ بِمِثْلِ: هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَهِيَ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

* وَحَسَّانُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ هَذَا: رَوَى لَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ٢٤٧)؛ حَدِيثًا، وَاحِدًا، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ).
ثُمَّ قَالَ عَنْهُ: «ثِقَةٌ».

* وَالْحَافِظُ النَّسَائِيُّ: يُوثِّقُ الْمَجَاهِيلَ، فَلَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ.
قُلْتُ: وَالْإِمَامُ النَّسَائِيُّ يَتَسَاهَلُ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ مِمَّنْ لَنْ يَرَوْا عَنْهُمْ إِلَّا وَاحِدًا، عُلِمَ ذَلِكَ بِالِاسْتِقْرَاءِ وَالتَّبَعِ.
قَالَ الْإِمَامُ الدَّهَبِيُّ فِي «الْمَوْقِظَةِ فِي عِلْمِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» (ص ٧٩): (وَقَوْلُهُمْ: «مَجْهُولٌ»، لَا يَلْزَمُ مِنْهُ جَهَالَةُ عَيْنِهِ. فَإِنْ جُهِلَ عَيْنُهُ وَحَالُهُ، فَأَوْلَى أَنْ لَا يَحْتَجُّوا بِهِ. وَإِنْ كَانَ الْمُنْفَرِدُ عَنْهُ مِنْ كِبَارِ الْأَثْبَاتِ، فَأَقْوَى لِحَالِهِ، وَيَحْتَجُّ بِمِثْلِهِ جَمَاعَةٌ كَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٥ ص ٢٩٧)؛ فِي تَرْجَمَةٍ: «أَبُو هِنْدٍ الْبَجَلِيُّ»: (عَنْ مُعَاوِيَةَ، لَا يُعْرَفُ، لَكِنْ احْتَجَّ بِهِ النَّسَائِيُّ عَلَى قَاعِدَتِهِ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الزَّيْلَعِيُّ فِي «تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْهَدَايَةِ» (ج ١ ص ٣٣٣): (وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمَا يَحْتَجُّونَ بِمِثْلِ هَؤُلَاءِ، مَعَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا مَشْهُورِينَ بِالرَّوَايَةِ). اهـ
وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكُوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج ١ ص ٢٥٥): (وَالْعِجْلِيُّ قَرِيبٌ مِنْهُ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ مِنَ الْقَدَمَاءِ، وَكَذَلِكَ ابْنُ سَعْدٍ،

وَابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ، وَآخَرُونَ غَيْرُهُمَا: يُوثِّقُونَ مَنْ كَانَ مِنَ التَّابِعِينَ أَوْ أَتْبَاعِهِمْ إِذَا وَجَدُوا رِوَايَةَ أَحَدِهِمْ مُسْتَقِيمَةً؛ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ فِيمَا يَرَوِي مُتَابِعٌ أَوْ مُشَاهِدٌ، وَإِنْ لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا وَاحِدٌ وَلَمْ يَلْغُهُمْ عَنْهُ إِلَّا حَدِيثٌ وَاحِدٌ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكُوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج ٢

ص ٨٢٩): (وَمِنْ عَادَةِ النَّسَائِيِّ تَوْثِيقُ بَعْضِ الْمَجَاهِيلِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُعَلِّمِيُّ فِي «التَّنْكِيلِ بِمَا فِي تَأْنِيبِ الْكُوْثَرِيِّ مِنَ الْأَبَاطِيلِ» (ج ٢

ص ٩٣٥): (النَّسَائِيُّ مُعَارِضٌ بَطْعَنِ الْبُخَارِيِّ، عَلَى أَنَّ النَّسَائِيَّ يَتَوَسَّعُ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الْقَوَاعِدِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا لَا يُقْبَلُ مِنَ الْإِمَامِ النَّسَائِيِّ؛ لِتَأَخُّرِ زَمَانِهِ عَنْهُمْ، فَانْتَبَهْ.

* وَسِئَلَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ: شَيْخَنَا حَفِظَكُمُ اللَّهُ، نَلَا حِظَّ أَنَّ الْحَافِظَ ابْنَ

حَجَرٍ إِذَا انْفَرَدَ النَّسَائِيُّ بِالتَّوْثِيقِ، وَكَذَلِكَ أَحْيَانًا ابْنُ مَعِينٍ يَقُولُ الرَّاوي فِي التَّفْرِيقِ صَدُوقٌ، أَوْ يَقُولُ: وَثَقَهُ النَّسَائِيُّ، وَيَهْرُبُ مِنَ الْعُهُدَةِ وَنَادِرًا مَا يَعْتَمِدُهُ وَيَجْزِمُ هُوَ بِالتَّوْثِيقِ، وَإِذَا خَالَفَهُ عِنْدَهُ أَحَدٌ إِذَا كَانَ هُنَاكَ مَنْ يُخَالِفُ النَّسَائِيَّ جَنَحَ إِلَى قَوْلِ الْمُخَالَفِ لِلنَّسَائِيِّ سَوَاءً كَانَ بَارْتِفَاعِ الرَّاوي، أَوْ بِنُزُولِهِ عَنْ قَوْلِ النَّسَائِيِّ، وَبِنَحْوِهِ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَقَرِيبٌ مِنْهُمَا مُطِينٌ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ؛ فَالْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ امْتِثَالَ هَؤُلَاءِ إِنْ ذَكَرَ كَلَامَهُمْ يَذْكُرُهُ عَلَى أَنَّهُ الْبَرَاءَةُ مِنَ الْعُهُدَةِ، أَوْ يَنْزِلُ مِنْ ثِقَةٍ إِلَى صَدُوقٍ، إِنْ كَانَ سَيَجْزِمُ هُوَ وَنَادِرًا مَا يَقُولُ: ثِقَةً، لِقَوْلِ هَذَا، هَلْ لَأَنَّهُ قَدْ عَلِمَ التَّسَاهُلَ مِنْ هَؤُلَاءِ كَمَا يَقُولُ الشَّيْخُ الْمُعَلِّمِيُّ فِي «التَّنْكِيلِ»، أَنَّ النَّسَائِيَّ وَابْنَ مَعِينٍ قَدْ يُوثِّقَانِ الْمَجَاهِيلَ مِثْلَ الْعِجْلِيِّ وَابْنِ حِبَّانٍ؟

فَأَجَابَ الشَّيْخُ: (بِالنِّسْبَةِ لِلَّذِينَ ذَكَرْتَهُمْ لَا أَذْرِي، أَمَّا بِالنِّسْبَةِ لِلنِّسَائِيِّ فَهُوَ كَالْعِجْلِيِّ تَقْرِيبًا فِي التَّسَاهُلِ).

السَّائِلُ: كَالْعِجْلِيِّ تَقْرِيبًا فِي التَّسَاهُلِ.

الشَّيْخُ: (إِي: نَعَمْ يَعْنِي هُوَ فِعْلًا يُوثِّقُ بَعْضُ الْمَجْهُولِينَ لَكِنْ لَيْسَ مُكْثَرًا مِنْ ذَلِكَ؛ كَمَا يَفْعَلُ غَيْرُهُ مِنَ الْمُتَسَاهِلِينَ، أَمَّا مَنْ ذَكَرْتَ مِنَ الْآخَرِينَ فَمَا عِنْدِي فِكْرَةٌ عَنْهُمْ إِطْلَاقًا).^(١) اهـ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٦ ص ٢٢٣)؛ عَلَى قَاعِدَتِهِ فِي تَوْثِيقِ الْمَجَاهِيلِ.

* لِذَلِكَ: لَمْ يَرَوْ عَنْهُ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ عَلَى شَرْطِ الصَّحِيحِ، بَلْ رَوَى عَنْهُ مُعَلَّقًا.

فَقَالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٥٣٣)، فِي كِتَابِ: «الزَّكَاةِ»، بَابُ:

«قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التَّوْبَةُ: ٦٠]؛ وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ

عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (يُعْتَقُ مِنْ زَكَاةِ مَالِهِ، وَيُعْطَى فِي الْحَجِّ).

وَهُوَ أَثَرٌ ضَعِيفٌ.

وَقَدْ أَسْنَدَهُ أَبُو عُبَيْدٍ فِي «الْأَمْوَالِ» (ج ٢ ص ٢٤٢ و ٢٩٠)، (١٧٢٣) مِنْ رِوَايَةِ:

الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ ابْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ هَذَا، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا بِهِ.

* وَكَذَا: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ»، مُسْنَدًا (ج ٣ ص ٧٠) مِنْ رِوَايَةِ:

الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

* وَفِي: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» (ج ٣ ص ١١٨) لِابْنِ حَجَرٍ؛ «حَسَّانُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ: الْمُنْذَرُ بْنُ عَمَّارِ الْكَاهِلِيِّ، الْأَسَدِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو الْأَشْرَسِ».

* وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» (ج ٢ ص ٥٣٣)؛ فِي الزَّكَاةِ، بَابُ: قَوْلِ الْمَوْلَى: «وَفِي الرَّقَابِ».

(٢) وَرَوَاهُ أَبُو يَحْيَى الْحِمَانِيُّ^(١)، ثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَسَّانِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَقَالَ: «أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ»، فَجَعَلَ الْمُنْزَلَ لَهُ: «اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»، وَلَمْ يُحَدِّدْهُ بِلَيْلَةٍ: «أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ»).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٦٨٦٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَحْيَى الْحِمَانِيِّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِرَّةِ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ، وَعِلَلُهُ كَمَا تَقَدَّمَ: عَنْ عَنَّةِ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا، وَكَذَلِكَ لِمُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَنِ، وَالْأَثَارِ، وَأَيْضًا لِعِلَّةِ الْإِضْطِرَابِ فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ، وَقَدْ خَالَفَ الْحِمَانِيُّ فِي لَفْظِهِ مَا رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عِيَّاشٍ، وَكُلُّ هَذَا مِنَ الْإِضْطِرَابِ الشَّدِيدِ فِي هَذَا الْأَثَرِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

* وَهَذَا التَّخْلِيطُ مِنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ.

(١) عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِمَانِيُّ، أَبُو يَحْيَى الْكُوفِيُّ: صَدُوقٌ يُحْطَى، وَرَمِيَ بِالْإِرْجَاءِ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٥٦٦).

(٣) وَرَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فَقَالَ: «فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَتَى كَانَ ذَلِكَ). أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٢٣٨١)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٥٥٢)، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١٠ ص ١٥٣ و ١٥٤ و ١٥٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَسَعِيدِ بْنِ عَبْدِ دَوْسٍ بْنِ أَبِي زَيْدُونَ الْقَيْسَرَانِيِّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: (فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ يُنْزِلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرْتِّلُهُ تَرْتِيلًا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ، فَقَدْ وَقَعَ اضْطِرَابٌ شَدِيدٌ عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ، نَاهِيكَ أَنَّ ظَاهِرَ مَتْنِهِ مُخَالَفٌ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ، وَفِيهِ كَذَلِكَ: عَنْ عَنَنَةِ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا، فَلَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

* وَأَيْضًا: آفَتْهُ مِنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. ^(١)

وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِيهِ:

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ١١٨).

(أ) فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فَجَعَلَهُ عَنْ: «حَسَّانَ أَبِي الْأَشْرَسِ»).

قُلْتُ: تَقَدَّمَ أَنَّهُ إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى الْفَرِّيَابِيِّ ^(١) فِيهِ:

(*) فَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ^(٢)، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِوَسِّ بْنِ أَبِي زَيْدُونَ الْقَيْسَرَانِي ^(٣)؛ كِلَاهُمَا: عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ الْفَرِّيَابِيِّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (وَصَرَّحَ أَنَّ حَسَّانَ هُوَ: «أَبُو الْأَشْرَسِ»).

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ، كَسَابِقِهِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ.

(١) مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ بْنِ وَاقِدِ الضَّبِّيِّ، مَوْلَاهُمُ الْفَرِّيَابِيُّ: ثِقَةٌ فَاضِلٌ، يُقَالُ: أَخْطَأَ فِي شَيْءٍ مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَهُوَ مُقَدَّمٌ فِيهِ مَعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ عَلَى عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩١١).

(٢) قَالَ عَنْهُ ابْنُ عَدِيٍّ: «يُحَدِّثُ عَنِ الْفَرِّيَابِيِّ وَغَيْرِهِ بِالْأَبَاطِيلِ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعَفَّلًا لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، أَوْ مُتَعَمِّدًا، فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ غَيْرَ حَدِيثٍ غَيْرٍ مَحْفُوظٍ».

انظر: «الضُّعْفَاءُ وَالْمُتَرَوِّكِينَ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ (ج ٢ ص ١٣٩)، و«لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٥٦٢).

(٣) قَالَ عَنْهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: «صَدُوقٌ»، وَقَالَ مَسْلَمَةُ: «ثِقَةٌ».

انظر: «الْجَرَحُ وَالْتَعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٥٣)، و«الثَّقَاتُ مِمَّنْ لَمْ يَقَعْ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ» لِقُطْلُوبَعَا

(ج ٤ ص ٤٩٩).

**) وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ^(١)، عَنِ الْفَرِيَّابِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (وَلَمْ يُحَدِّثْ مَنْ هُوَ: «حَسَّانُ»).

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٧٩٣٧)، وَفِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنِ الْفَرِيَّابِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعُرَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَجَعَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرَتِّلُهُ تَرْتِيلًا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ، وَقَدْ ذَكَرَ هُنَا: «حَسَّانُ» فَلَمْ يَنْسِبْهُ، وَلَمْ يُبَيِّنْ مَنْ هُوَ، لَعَلَّهُ: ابْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ، وَهَذَا مِنَ الْإِضْطِرَابِ فِي أَسَانِيدِ هَذَا الْأَثَرِ الْمُضْطَرَبِ، نَاهِيكَ أَنَّ فِيهِ كَذَلِكَ عَنَعَتَهُ الْأَعْمَشِ، وَأَنَّ ظَاهِرَ مَتْنِهِ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ الْمِزِّيُّ فِي «تُحْفَةِ الْأَشْرَافِ» (ج ٤ ص ٤٠٩): (حَسَّانُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ؛ حَدِيثُ: «فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعُرَّةِ»... الْحَدِيثُ، أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» «الْكُبْرَى»: عَنْ مُحَمَّدٍ

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْبَرْقِيُّ: نَفَقَ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٦٣).

بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنِ الْفَرَيَابِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْهُ بِهِ: وَلَمْ يَنْسِبْهُ! اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «النُّكْتِ الظَّرَافِ» (ج ٤ ص ٤٠٩): (وَقَالَ: «عَنْهُ بِهِ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ»؛ أَي: لَمْ يَنْسِبْ «حَسَانًا»، قُلْتُ: وَكَذَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ: غَيْرَ مَنْسُوبٍ). اهـ.

وَتُوْبِعَ الْفَرَيَابِيُّ عَلَى عَدَمِ «نِسْبَتِهِ»؛ تَابَعَهُ: أَبُو حُدَيْفَةَ.

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٤٢١٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرِ الشَّافِعِيِّ^(١)، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ^(٢)، ثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ^(٣)، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: (فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَجَعَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾ [الْفُرْقَان: ٣٢]).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ تَمَامًا، مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ.

(١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِوَيْهِ، أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ الْبَرَّازُ: ثِقَّةٌ مَأْمُونٌ.

انظر: «تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٨ ص ٧٦).

(٢) أَبُو يَعْقُوبَ، إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، الْبَغْدَادِيُّ الْحَرَبِيُّ: ثِقَّةٌ.

انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ١٣ ص ٤١٠).

(٣) مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ النَّهْدِيُّ، أَبُو حُدَيْفَةَ الْبَصْرِيُّ: صَدُوقٌ سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَكَانَ يَصْحَفُ، وَحَدِيثُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي الْمُتَابَعَاتِ.

انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٨٥).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «النُّكْتِ الطَّرَافِ» (ج ٤ ص ٤٠٩): (وَقَالَ: «عَنْهُ بِهِ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ»؛ أَي: لَمْ يَنْسِبْ «حَسَّانًا»، قُلْتُ: وَكَذَا أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ: غَيْرَ مَنْسُوبٍ). اهـ.

(ب) وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فَتَغَيَّرَ الْإِسْنَادُ بَدَلًا مِنْ: «حَسَّانَ أَبِي الْأَشْرَسِ»، جَعَلَهُ: «حَسَّانَ بْنِ حُرَيْثٍ»).

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢٨٨١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٤٩٦)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ص ٢٧٠ - الْإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ لِلْسُّيُوطِيِّ) مِنْ طَرِيقِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَفْصٍ^(١)، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ حُرَيْثٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: (فُصِّلَ الْقُرْآنُ مِنَ الذِّكْرِ، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِرَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَعَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْزِلُهُ عَلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله، وَيُرْتِّلُهُ تَرْتِيلًا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ، فَجَعَلَهُ عَنْ: «حَسَّانَ بْنِ حُرَيْثٍ» بَدَلًا مِنْ: «حَسَّانَ أَبِي الْأَشْرَسِ»، وَكُلُّ هَذَا مِنَ الْإِضْطِرَابِ الشَّدِيدِ فِي هَذَا الْأَثَرِ الْمُنْكَرِ، نَاهِيكَ

(١) تَصَحَّفَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ إِلَى: «الْحَسَنِ بْنِ حَفْصٍ»، وَالصَّوَابُ: «الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ الْفَضْلِ الْهَمْدَانِيُّ»، كَمَا أَشَارَ لَهُ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ مُقْبِلُ الْوَادِعِيِّ رحمته الله كَمَا فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٦٧)، فَهُوَ الَّذِي يَرَوِي عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَهُوَ: صَدُوقٌ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٤٧).

عَنْ مُخَالَفَةِ مَتْنِهِ لِظَاهِرِ الْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَنِ، وَالْأَثَارِ، فَلَا يُلْتَفَتُ لَشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (ج ٧ ص ١٢٨).

(ج) وَرَوَاهُ مِهْرَانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، فَجَعَلَهُ: «عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ»، وَتَغَيَّرَ لَفْظُهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «ابْنُ عَبَّاسٍ»!).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٤ ص ٥٤٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا مِهْرَانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أُنْزِلَ رَبَّنَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ مِهْرَانُ الْعَطَّارُ^(١)، وَهُوَ صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَخَاصَّةً فِي سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، فَأَبْعَدَ بِمُخَالَفَتِهِ فِي إِسْنَادِهِ عَلَى سُفْيَانَ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قَالَ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: «كَانَ عِنْدَهُ غَلَطٌ كَثِيرٌ، فِي حَدِيثِ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «فِي حَدِيثِهِ اضْطِرَابٌ، وَهُوَ مِنْ أَكْثَرِ أَصْحَابِ

(١) مِهْرَانُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَطَّارُ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ: صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ.

انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٧٦).

الثَّوْرِيُّ عَنْهُ رَوَايَةٌ، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: «لَيْسَ بِالْمَتِينِ عِنْدَهُمْ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «يُخْطِئُ وَيُغْرِبُ»^(١).

قَالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ» (ج ٤ ص ٧٦٦): (سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مُوسَى: يُضَعِّفُ «مِهْرَانَ الْعَطَّارَ»، وَقَالَ: فِي حَدِيثِهِ اضْطِرَابٌ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقَيْلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج ٤ ص ١٣٧٣): (رَوَى عَنِ الثَّوْرِيِّ: أَحَادِيثَ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا).

* وَمُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ: وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ^(٢).

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَذْكِرَةِ الْحَفَاطِ» (ج ٢ ص ٥٨): عَنْ ابْنِ حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ: (يَأْتِي بِمَنَاقِيرَ كَثِيرَةٍ). وَهَذِهِ مِنْهَا.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْعَبَرِ» (ج ١ ص ٣٥٦): (لَا يُحْتَجُّ بِهِ).

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ.

د) وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «الْأَعْمَشَ»، وَ«حَسَّانَ»، وَجَعَلَهُ مَقْطُوعًا عَلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ).

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبَرٍ (ج ١٣ ص ٣٧٠)، وَ«الْجَوْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٨ ص ٣٠١)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٧ ص ٥٢٣)، وَ(ج ٩ ص ٢٠٥)، وَ«الْأَسَامِيُّ وَالْكُنَى» لِأَبِي أَحْمَدَ الْحَاكِمِ (ج ٥ ص ٣١٢)، وَ«إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايَ (ج ١١ ص ٣٨٤).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبَرٍ (ج ٣ ص ١٥٧١)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٥٧٣).

أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٧) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْقُرْآنِ جُمْلَةً وَاحِدَةً لَيْلَةَ الْقَدْرِ عَلَى مَوْضِعِ النُّجُومِ مِنَ السَّمَاءِ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ، فَجَعَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ بِهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ رَبًّا رَبًّا).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرِبٌ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ خَالَفَ بِهَذَا الْإِسْنَادَ فَجَعَلَهُ: مِنْ قَوْلِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ أَيْضًا، فَهُوَ إِسْنَادٌ مُضْطَرِبٌ جِدًّا كَمَا تَرَى، نَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَةِ الْفَاطِمَةِ الظَّاهِرَةِ لِلْأُصُولِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، لَا يُلْتَفَتُ لَهُ. قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٨ ص ٤١٢): (وَكَانَ مِمَّنْ يُخْطِئُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمُغْنِيِّ فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ٢ ص ٣٩٣): (لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ أَحَادِيثٌ يَنْفَرِدُ بِهَا، قَدْ أُنْكَرَتْ عَلَيْهِ).

* وَتُكَلِّمُ فِي حَدِيثِ: عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ بْنِ نَافِعٍ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ

الثَّوْرِيِّ.^(١)

(١) وَأَنْظَرُ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ١١٧).

* فَعَبْدُ الرَّزَاقِ الصَّنْعَانِيُّ، لَيْسَ هُوَ مِنْ كِبَارِ أَصْحَابِ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، الْمُخْتَصِّينَ

بِهِ، وَقَدْ تَقَرَّدَ عَنْهُ، وَوَقَعَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ: بَعْضُ الْإِضْطِرَابِ، وَيَأْتِي بِالْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِهِ.^(١)

* وَهَذَا الْأَثَرُ، مِنْ مَنَاقِبِهِ؛ لِمُخَالَفَتِهِ، لِلْأُصُولِ.

* وَعَبْدُ الرَّزَاقِ بْنُ هَمَّامٍ الصَّنْعَانِيُّ، يَتَقَرَّدُ فِي الْحَدِيثِ، عَنِ الثَّقَاتِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ

فِيمَا تَقَرَّدَ بِهِ، وَهَذَا الْأَثَرُ الْمُنْكَرُ، مِنْ تَقَرُّدِهِ.^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «السُّؤَالَاتِ» (ص ٧٥): (ثِقَةٌ: يُخْطِئُ، عَلَى مَعْمَرٍ فِي

أَحَادِيثَ، لَمْ تَكُنْ فِي الْكِتَابِ).

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُضْطَرَبٌ.

(ذ) وَرَوَاهُ وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: (فَتَغَيَّرَ

إِسْنَادُهُ وَجَعَلَهُ عَنْ: «أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ»، مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «بَيْتَ الْعُرَّةِ»).

أَخْرَجَهُ أَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ بِأَصْبَهَانَ» (ج ٣ ص ٥٣٧)،

وَالضُّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١١ ص ٢٩٥) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعٍ، عَنْ

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٦٠٧)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٦ ص ١٣٠)، وَ«الضُّعْفَاءَ

وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١٥٤)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَزِينِيِّ (ج ١٨ ص ٥٢)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعَقِيلِيِّ (ج ٣

ص ١٠٧).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٦٠٧)، وَ«التَّارِيخَ الْكَبِيرَ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٦ ص ١٣٠)، وَ«الضُّعْفَاءَ

وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١٥٤)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَزِينِيِّ (ج ١٨ ص ٥٢)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعَقِيلِيِّ (ج ٣

ص ١٠٧).

سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [الْقَدْرُ: ١]؛ قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَكَانَ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْدِثَ مِنْهُ شَيْئًا أَحَدَهُ).
 أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ جِدًّا، فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ تَمَامًا عَنْ سُفْيَانَ، فَجَعَلَهُ عَنْ عِكْرِمَةَ بَدَلًا مِنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَكُلُّ هَذَا الْإِضْطِرَابِ فِي أَسَانِيدِهِ وَالْفَاظِهِ يُوجِبُ اطِّرَاحَهُ.

لِذَلِكَ: أَعْرَضَ عَنْهُ الشَّيْخَانِ، فَلَمْ يُورِدَا هَذَا الْأَثَرَ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»؛ عِنْدَ ذِكْرِ مَا وَرَدَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَلَا يُلْتَفَتُ لَشَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الطُّرُقِ الْمُضْطَرَبَةِ.

وَقَدْ تُوْبِعَ سُفْيَانٌ عَلَيْهِ؛ تَابَعَهُ: حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَه فِي «التَّوْحِيدِ» (٩٥٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، فَجَعَلَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَنْزِلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عَشْرِينَ سَنَةً).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ، فِيهِ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ بْنِ مَنِيعٍ^(١)، وَهُوَ صَدُوقٌ لَمَّا كَبِرَ صَارَ يُلَقَّنُ، وَكِتَابُهُ أَثْبَتُ مِنْ حِفْظِهِ، وَهُوَ يَهُمُّ فِي الْحَدِيثِ.
وَرِوَايَةٌ: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ عَنْهُ مُتَأَخِّرَةٌ؛ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ١٢ ص ٣٦٤).

فَهَذَا: مِمَّا يُعَلَّ بِهَذَا الطَّرِيقُ، فَإِنَّ الْبُخَارِيَّ وَمُسْلِمًا مِمَّنْ رَوَوْا عَنْهُ^(٢)، وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ أَعْرَضَا عَنْ هَذَا الْأَثَرِ، وَلَمْ يَذْكُرَاهُ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عِنْدَ ذِكْرِ مَا يُنَاسِبُهُ فِي أَبْوَابِ: لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَتَفْسِيرِ الْآيَاتِ مِنْ سُورَةِ الْقَدْرِ، أَوْ فِي بَابِ بَدْءِ الْوَحْيِ، وَكَيْفِيَّةِ نُزُولِ الْقُرْآنِ، نَاهِيكَ عَنْ عِلَّةِ الْمُخَالَفَةِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، فَهُوَ إِسْنَادٌ مَعْلُولٌ، فَافْطَنْ لِهَذَا تَرُشُدْ.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» (ج ٦ ص ٣٩٥): (فَمِنْ أَصَحِّهَا مَا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ

(١) أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ بْنِ مَنِيعِ الْعَبْدِيِّ، أَبُو الْأَزْهَرِ النَّسَابُورِيُّ: قَالَ عَنْهُ النَّسَائِيُّ: «لَا بَأْسَ بِهِ»، وَقَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ: «مَا حَدَّثَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ فَهُوَ أَصَحُّ، وَكَانَ قَدْ كَبِرَ فَرُبَّمَا يُلَقَّنُ»، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ»، وَقَالَ: «يُخْطِئُ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «صَدُوقٌ كَانَ يَحْفَظُ، ثُمَّ كَبِرَ فَصَارَ كِتَابُهُ أَثْبَتُ مِنْ حِفْظِهِ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «أَبُو الْأَزْهَرِ هَذَا كَتَبَ الْحَدِيثَ، فَأَكْثَرَ، وَمَنْ أَكْثَرَ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَقَعَ فِي حَدِيثِهِ الْوَاحِدُ، وَالْإِثْنَانِ، وَالْعَشْرَةُ: مِمَّا يُنْكَرُ». انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٥)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ١٠)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلْسَّلَمِيِّ (ص ٨٨)، وَ«سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ٣٦٤)، وَ«تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ١ ص ٢٥٧)، وَ«مَشِيخَةِ النَّسَائِيِّ» (ص ٧٩)، وَ«تَارِيخِ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ٥ ص ٦٦)، وَ«إِكْمَالِ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايَ (ج ١ ص ١٥).

(٢) انْظُرْ: «سِيرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١٢ ص ٣٦٤)، وَ«تَارِيخِ دِمَشْقَ» لِابْنِ عَسَاكِرَ (ج ٧١ ص ٢٧).

فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ نَزَلَ بِهِ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عَشْرِينَ سَنَةً؛ وَهَذَا إِسْنَادٌ لَا يُدْفَعُ!؛ وَفِيهِ نَظَرٌ.

وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ قَوَامُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» (ج ١ ص ٢٦٦).

* وَتَوْبَعُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ أَيْضًا عَلَيْهِ؛ تَابَعَهُ: دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَقَتَادَةُ، وَسِمَاكُ؛ جَمِيعُهُمْ: يَرْوُونَهُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا، وَلَا يَصِحُّ مِنْهَا شَيْءٌ، بَيْنَمَا خَالَفَهُمْ سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ فَرَوَاهُ عَنْ عِكْرِمَةَ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ.

* فَأَمَّا طَرِيقُ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٩٠)، وَ(ج ١٥ ص ١١٥)، وَ(ج ٢٤ ص ٥٤٢)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١١٦)، وَ(١١٧)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٢٨٧٧)، وَ(٢٨٧٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (٧٩٣٥)، وَ(٧٩٣٦)، وَ(١١٣٠٨)، وَفِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٤)، وَ(١٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣٠٨١٣)، وَابْنُ مَنْدَه فِي «التَّوْحِيدِ» (٧٠٠)، وَ(٧٠١)، وَ(٧٠٢)، وَ(٩٥٤)، وَ(٩٥٥)، وَ(٩٥٦)، وَفِي «الْإِيمَانِ» (ج ٢ ص ٧٠٥)، وَقَوَامُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «الْحُجَّةِ فِي بَيَانِ الْمَحَجَّةِ» (ج ٢ ص ١٠٦ و ١٠٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٤٩٧)، وَ(٤٩٨)، وَفِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٧ ص ١٣١)، وَأَبُو عُبَيْدٍ الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٣٦٧)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٥٤٦)، وَ(١٩٩٤)، وَ(١٩٩٥)، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ٣٠١) -إِتْحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ، وَالضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ»

(ج ١١ ص ٣٧٤ و ٣٧٥)، وَالتَّغْلِيظُ فِي «الْكَشْفِ وَالْبَيَانِ» (ج ٤ ص ٦ و ٤٤٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ الْخَفَّافِ، وَابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَحَمَّادٍ، وَيَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، وَيَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَعَبَّادِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَمَسْلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ، وَمُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَهَشِيمٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَكَانَ اللَّهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوحِيَ مِنْهُ شَيْئًا، أَوْحَاهُ، أَوْ أَنْ يُحْدِثَ مِنْهُ فِي الْأَرْضِ شَيْئًا أَحَدَهُ، فَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [الْقَدْرُ: ١]، فَكَانَ بَيْنَ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ عَشْرُونَ سَنَةً). وَفِي لَفْظٍ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى سَّمَاءِ الدُّنْيَا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ ثِقَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ يَهُمُ فِيمَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ وَيَضْطَرِبُ^(١)، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، فَمَرَّةً يَرْوِيهِ عَنْ: «عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَوْقُوفًا»، وَمَرَّةً يَرْوِيهِ: «عَنِ الشَّعْبِيِّ وَبَلْفُظَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ!»، نَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

وَلِذَلِكَ: أَعْرَضَ عَنْهُ الشَّيْخَانِ فَلَمْ يُورِدَاهُ فِي «صَحِيحَيْهِمَا» عِنْدَ مَا يُنَاسِبُهُ مِنْ ذِكْرِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَبَدَأَ الْوَحْيَ، وَكَيْفِيَّةَ نَزُولِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

(١) قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «كَانَ كَثِيرَ الْإِضْطِرَابِ وَالْخِلَافِ»، وَقَالَ مَرَّةً: «دَاوُدُ يُخْتَلَفُ عَنْهُ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «مِنْ الْمُتَّفِقِينَ فِي الرُّوَايَاتِ؛ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَهُمُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ، كَانَ يَهُمُ بِأَحْرَةٍ».

انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٠٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٣ ص ١٧٧)، وَ«الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ (٥٨٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهْبِيِّ (ج ٣ ص ١٧)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٦ ص ٢٧٨).

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْغَرَائِبِ وَالْأَفْرَادِ» (ج ٣ ص ٣٠٩): (حَدِيثُ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ... الْحَدِيثُ»، تَفَرَّدَ بِهِ: مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ)، وَلَكِنْ قَدْ تَوَبَّعَ مَسْلَمَةَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ص ٢): «هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ»، وَفِيهِ نَظَرٌ، لِاضْطِرَابِ الْحَدِيثِ، وَنَكَارَتِهِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ فِيهِ:

(١) فَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ الْخَفَّافُ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَحَمَّادٌ، وَيَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَمَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، وَمُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَهَشِيمٌ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

قُلْتُ: تَقَدَّمَ أَنَّ إِسْنَادَهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ.

(٢) وَرَوَاهُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ بَلَاغًا: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٩١)، وَ(ج ٢٤ ص ٥٤٣) مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيِّ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ دَاوُدَ هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: (بَلَّغْنَا أَنَّ الْقُرْآنَ، نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

وَهَذَا: مُرْسَلٌ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرِبٌ، كَمَا تَقَدَّمَ، وَهُوَ مِنَ الْإِضْطِرَابِ الَّذِي وَقَعَ لِدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَهُوَ لَهُ أَوْهَامٌ^(١)، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

٣) وَرَوَاهُ عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ، قَالَ: ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ: (بِلَفْظِ مُخَالَفٍ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٤ ص ٥٤٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُثَنَّى، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، قَالَ: ثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التِّيمِيُّ، قَالَ: ثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ، قَالَ: ثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [الْقَدَرُ: ١]؛ قَالَ: (نَزَلَ أَوَّلُ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرِبٌ كَسَابِقِهِ، وَأَيْضًا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ الْقَطَّانُ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَهُ أَوْهَامٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(٢)

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٠٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٣ ص ١٧٧)، وَ«الْعِلَالُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ (٥٨٥)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ١٧)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٦ ص ٢٧٨).

(٢) قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «يُهْمُّ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ مَرَّةً: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «ضَعِيفٌ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «ضَعِيفٌ»، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «كَثِيرُ الْوَهْمِ وَالْمُخَالَفَةِ».

انْظُرْ: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٢ ص ٣٢٨)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٣١٨)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٥٩٤)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتَرَوِّكِينَ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٢٢٠)، وَ«الضُّعْفَاءُ وَالْمُتَرَوِّكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٨٥)، وَ«الضُّعْفَاءُ لِلْعُقَيْلِيِّ» (ج ٣ ص ٣٠٠)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٤٦)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ (ج ٧ ص ٢٨٠)، وَ«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٤ ص ١٦٨)، وَ«تَارِيخُ أَسْمَاءِ الضُّعْفَاءِ»

وَكَذَلِكَ: عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ: صَدُوقٌ: فِي حِفْظِهِ شَيْءٌ.^(١)

وَاخْتَلَفَ عَلَى عِمْرَانَ: أَبِي الْعَوَامِ فِيهِ:

(أ) فَرَوَاهُ الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيُّ، قَالَ: ثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَامِ، قَالَ: ثَنَا دَاوُدُ بْنُ

أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ.

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٤ ص ٥٤٣).

وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ، فِيهِ عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَامِ الْقَطَّانُ، لَهُ أَوْهَامٌ^(٢)، وَقَدْ

اضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا.

* وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ.^(٣)

وَالْكَذَّابِينَ وَالْمُتْرُوكِينَ لِابْنِ شَاهِينَ (ص ٢٧٤)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْجَنْدِ لِلْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ» (ص ١٧٥)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ» (ص ١٧٤)، وَ«الثَّقَاتِ» لِلْعَجَلِيِّ (ص ٣٧٣)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٦ ص ١٦٢).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص: ٧٣٨).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَزِينِيِّ (ج ٢٢ ص ٣٢٨)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٣١٨)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٥٩٤)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ (ج ٢ ص ٢٢٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٨٥)، وَ«الضُّعَفَاءَ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ٣٠٠)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٤٦)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لَهُ (ج ٧ ص ٢٨٠)، وَ«تَارِيخَ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٤ ص ١٦٨)، وَ«تَارِيخَ أَسْمَاءِ الضُّعَفَاءِ وَالْكَذَّابِينَ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ شَاهِينَ (ص ٢٧٤)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْجَنْدِ لِلْإِمَامِ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ» (ص ١٧٥)، وَ«سُؤَالَاتِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيِّ لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيِّ» (ص ١٧٤)، وَ«الثَّقَاتِ» لِلْعَجَلِيِّ (ص ٣٧٣)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٦ ص ١٦٢).

(٣) قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «كَانَ كَثِيرُ الْإِضْطِرَابِ وَالْخِلَافِ»، وَقَالَ مَرَّةً: «دَاوُدُ يُخْتَلَفُ عَنْهُ»، وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ: «مِنْ الْمُتَّقِينَ فِي الرُّوَايَاتِ؛ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَهُمُّ إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ»، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «ثِقَةٌ مُتَّقِنٌ، كَانَ يَهُمُّ بِآخِرَةٍ».

(ب) وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: نَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَامِ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَاخْتَلَفَ: لَفْظُهُ وَإِسْنَادُهُ).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١١٨٣٩)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (١٤٧٩)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٢٠٠٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: نَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فِي شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً، ثُمَّ أُنْزِلَ نُجُومًا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا الْإِسْنَادُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عِلَلٍ:

الْأُولَى: فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ التَّمَارِيُّ، يَهُمُّ وَيُغْرِبُ^(١)؛ خَاصَّةً عَلَى: عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، وَهَذِهِ مِنْهَا، فَتَقَرَّدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ الْغَرِيبِ عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

الثَّانِيَةُ: عَنْ قَتَادَةَ بْنِ دِعَامَةَ السَّدُوسِيِّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّلَاثَةِ؛ كَمَا قَالَ

ابْنُ حَجَرٍ فِي «مَرَاتِبِ الْمُدَلِّسِينَ»، فَلَا تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ إِلَّا بِمَا صَرَّحَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ^(٢).

الثَّالِثَةُ: الْإِضْطِرَابُ فِيهِ عَلَى عِمْرَانَ الْقَطَّانِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ يَهُمُّ^(٣).

انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٠٩)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٣ ص ١٧٧)، وَ«الْعِلَالُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ (٥٨٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ١٧)، وَ«الثَّقَاتِ» لِابْنِ جَبَانَ (ج ٦ ص ٢٧٨).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٣٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ٩ ص ٧١)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٤ ص ٥٤٥)، وَ«الْكَامِلَ فِي ضَعْفَاءِ الرَّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٧ ص ٣٠٥).

(٢) انْظُرْ: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤَصِّفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٤٦).

(٣) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص: ٧٥٠).

وَقَدْ أَعْلَهُ الْحَافِظُ الطَّبْرَانِيُّ بِهِ؛ فَقَالَ: (لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ قَتَادَةَ؛ إِلَّا عِمْرَانُ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٧ ص ١٤٠): (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ»، وَ«الْكَبِيرِ»، وَفِيهِ: عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، وَثَّقَهُ ابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُ، وَفِيهِ: ضَعْفٌ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ: ثِقَاتٌ).

(ج) وَرَوَاهُ أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، مَرْفُوعًا: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ وَمَتْنُهُ).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٦٩٨٤)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٩ ص ١٨٨)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٤٩٤)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٠٥٣)، وَالتَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٨٩)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (٥٢٤)، وَ(١٦٩٧)، وَ(٣٢٤٢)، وَالنَّعَالِيُّ فِي «جُزْءِ حَدِيثِهِ» (ج ٢ ص ١٦) - الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى لِلْمَخْطُوطَاتِ، طِ الثَّانِيَّةُ، الْمَجْمُوعَةُ الثَّانِيَّةُ، إِعْدَادُ أَهْلِ الْأَثَرِ بِمَمْلَكَةِ الْبَحْرَيْنِ، وَالضِّيَاءُ الْمُقَدِّسِيُّ فِي «الْجُزْءِ مِنَ الْمَجْمُوعِ» (ج ٦ ص ٥٩) - الْمُدَوَّنَةُ الْكُبْرَى لِلْمَخْطُوطَاتِ، طِ الثَّانِيَّةُ، الْمَجْمُوعَةُ السَّادِسَةُ، إِعْدَادُ أَهْلِ الْأَثَرِ بِمَمْلَكَةِ الْبَحْرَيْنِ، وَالتَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٢٢ ص ٧٥)، وَفِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (٣٧٥٢)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمُرُوزِيِّ فِي «قِيَامِ اللَّيْلِ» (ص ٢٣١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٦ ص ٢٠٢)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي «جَامِعِ الْمَسَانِيدِ» (ج ٧ ص ٢٧٤)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَضْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١٨١٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْعُدَانِيُّ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ عِمْرَانَ الْقَطَّانِ أَبِي الْعَوَّامِ، عَنْ

قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أُنْزِلَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَوَّلِ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ لِسِتِّ مَضِينَ مِنْ رَمَضَانَ، وَالْإِنْجِيلُ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ، وَأُنْزِلَ الْفُرْقَانُ لِأَرْبَعِ وَعِشْرِينَ خَلَتْ مِنْ رَمَضَانَ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ، فِيهِ أَبُو الْعَوَّامِ عِمْرَانُ الْقَطَّانُ مُضْطَرَبٌ الْحَدِيثُ^(١)، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، وَكَذَلِكَ: فِيهِ قَتَادَةُ مُدَلَّسٌ^(٢) وَقَدْ عَنَعَنَهُ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالتَّحْدِيثِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (ج ١ ص ٥٦٩): (خَالَفَهُ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ - وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ -؛ فَرَوَاهُ عَنْ: أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَوْلِهِ.

* وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنْ قَتَادَةَ مِنْ قَوْلِهِ، لَمْ يُجَاوِزْ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «لَا تُنْتَنِي عَشْرَةَ بَدَلِ ثَلَاثِ عَشْرَةَ».

* وَكَذَلِكَ وَجَدَهُ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: فِي كِتَابِ أَبِي قِلَابَةَ، دُونَ ذِكْرِ: «صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ»؛ قُلْتُ: وَإِنَّمَا أَرَادَ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - نُزُولَ الْمَلِكِ بِالْقُرْآنِ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا). اهـ.

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٣١٨)، وَ«تَهْذِيبُ الْكَمَالِ» لِلْمِزِّيِّ (ج ٢٧ ص ٣٢٨)، وَ«الضُّعَفَاءُ وَالْمُتْرُوكِينَ» لِابْنِ الْجَوَازِيِّ (ج ٢ ص ٣٢٠).

(٢) انْظُرْ: «تَعْرِيفُ أَهْلِ التَّقْدِيسِ بِمَرَاتِبِ الْمُؤَصُّوفِينَ بِالتَّدْلِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٤٦).

قُلْتُ: يَعْنِي بِمِثْلِ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَا يُحْتَجُّ بِهَذِهِ الْأَسَانِيدِ فَهِيَ وَاهِيَةٌ وَمُضْطَرِبَةٌ جِدًّا، وَلَا نَحْتَاجُ لِلِإِطَالَةِ بِذِكْرِ بَقِيَّةِ تَفَاصِيلِ الْاضْطِرَابِ، وَنَكْتَفِي بِمَا تَقَدَّمَ مِنْ إِعْلَالِ حَدِيثِ أَبِي الْعَوَّامِ بِالِاضْطِرَابِ، نَاهِيكَ عَنْ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عِلَلٍ أُخْرَى فِيهِ، فَلَا يَصِحُّ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ الْبَتَّةَ.

* وَأَمَّا حَدِيثُ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ:

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٥٥٠)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الضَّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١٠ ص ٣٦٥) مِنْ طَرِيقِ مُسْعَرٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ نُجُومًا بَعْدُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، لَا يُفْرَحُ بِهِ، فِيهِ سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَدْ تَغَيَّرَ بِأَخْرِهِ، وَكَانَ يُلْقَنُ فِيهَا فَيَتَلَقَّنُ، وَرِوَايَةُ «سِمَاكِ عَنْ عِكْرِمَةَ» خَاصَّةٌ: فِيهَا اضْطِرَابٌ، وَهَذِهِ مِنْهَا^(١)، نَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَتِهَا لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَثَارِ، وَخَاصَّةً فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، فَلَا يُلْتَفَتُ لَهَا.

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ٤٣٨ و ٤٣٩)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٤١٥)، وَ«الْمُحَلَّلِي بِالْأَثَارِ» لِابْنِ حَزْمٍ (ج ١ ص ٢١٣)، وَ«السِّيَرُ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٢٤٨)، وَ«الْعِلَالُ وَمَعْرِفَةُ الرَّجَالِ» لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ (ج ١ ص ١٢٧)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٢٧٩)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضَّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٣ ص ٢٩٩)، وَ«الْمَسَائِلُ» لِأَبِي دَاوُدَ (ص ٣١٨).

قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «مُضْطَرَبُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: «رِوَايَةٌ: سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عِكْرِمَةَ: مُضْطَرَبَةٌ»، وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: «رِوَايَتُهُ: عَنْ عِكْرِمَةَ، خَاصَّةً: مُضْطَرَبَةٌ»، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: «سَيِّءُ الْحِفْظِ»^(١).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «التَّقْرِيبِ» (ص ٤١٥): (سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ الْكُوفِيُّ: «صَدُوقٌ»، وَرِوَايَتُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ؛ خَاصَّةً: مُضْطَرَبَةٌ، وَقَدْ تَغَيَّرَ بِآخِرِهِ، فَكَانَ رَبَّمَا يُلَقَّنُ).

وَقَالَ الْإِمَامُ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (كَانُوا: يَقُولُونَ، لِسِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ!»، فَيَقُولُ: نَعَمْ، وَكُنْتُ، أَنَا لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِ).

وَعَزَاهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرَرِ الْمَشْهُورِ» (ج ١٤ ص ٢١٩)؛ لِابْنِ مَرْدَوَيْهِ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ».

* وَأَمَّا طَرِيقُ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٢٢ ص ٣٦٠) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ: (إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جَمِيعًا، فَوُضِعَ بِمَوَاقِعِ التَّجُومِ، فَجَعَلَ جَبْرِيلُ يَأْتِي بِالسُّورَةِ، وَإِنَّمَا نَزَلَ جَمِيعًا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ٤٣٨ و ٤٣٩ و ٤٤٠)، وَ«الْمُجْتَبَى» لِلنَّسَائِيِّ (ج ٨ ص ٤٧١)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٢٧٩)، وَ«الْمَعْرِفَةُ وَالتَّارِيخُ» لِلْفَسَوِيِّ (ج ٢ ص ٦٣٨)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٤ ص ٤٤٠)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ (ج ١٠ ص ٢٩٩)، وَ«إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَامِلِ» لِمُغَلَطَايَ (ج ٦ ص ١٠٩)، وَ«الضُّعَفَاءُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٣ ص ٤٤)، وَ«الْعِلَالُ» لِلدَّارَقُطْنِيِّ (ج ١٣ ص ١٨٤).

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُنْقَطِعٌ أَيْضًا، فِيهِ سُلَيْمَانُ بْنُ طَرْخَانَ التِّيمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عِكْرِمَةَ شَيْئًا^(١)، نَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، وَخَاصَّةً فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١٧ ص ٥١).

* فَخُلَاصَةُ هَذَا الْأَثَرِ مِنْ طَرِيقِ عِكْرِمَةَ: أَنَّهُ أَثَرٌ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ جِدًّا، لَا يُحْتَجُّ بِشَيْءٍ مِنْ طُرُقِهِ الْبَتَّةِ.

(٤) وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، ثَنَا حَسَّانُ أَبُو الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فَقَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً»، وَلَمْ يَذْكُرْ مَتَى كَانَ ذَلِكَ، وَفِيهِ أَلْفَاظٌ غَرِيبَةٌ).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٢٣٨٢)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (١٩٩٦) مِنْ طَرِيقِ عَمْرُو بْنِ عَبْدِ الْغَفَّارِ، ثَنَا الْأَعْمَشُ، ثَنَا حَسَّانُ أَبُو الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [الْقَدْرُ: ١]؛ قَالَ: أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً حَتَّى، وَضَعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَنَزَّلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلی اللہ علیہ وسلم بِجَوَابِ كَلَامِ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَنَزَّلَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلی اللہ علیہ وسلم بِجَوَابِ كَلَامِ الْعِبَادِ، وَأَعْمَالِهِمْ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

(١) انْظُرْ: «تُحْفَةُ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُؤَاةِ الْمَرَّاسِيلِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ١٣٣)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَانِيِّ (ص

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ جَدًّا، فِيهِ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ مَتْرُوكٌ مُتَّهَمٌ بِالْوَضْعِ^(١)، وَهُوَ رَافِضِيٌّ، وَالْأَثَرُ مُضْطَرِبٌ وَمُخَالَفٌ لِلْأُصُولِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

قَالَ عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: «مَتْرُوكٌ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «أَتَّهَمَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ الْعُقَيْلِيُّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: «رَافِضِيٌّ»^(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٥ ص ١٧٩٥): (لَيْسَ بِالَثَبِتِ بِالْحَدِيثِ، حَدَّثَ بِالْمَنَاقِبِ، فِي فَصَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ).

وَذَكَرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (ج ٣ ص ٢٧٢)؛ حَدِيثًا، ثُمَّ قَالَ: (تَفَرَّدَ بِهِ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ).

قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٧ ص ١٤٠): (فِي إِسْنَادِ الطَّبْرَانِيِّ: عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ).

* وَحَسَّانُ بْنُ أَبِي الْأَشْرَسِ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ^(٣).

وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ مَنْدَه فِي «التَّوْحِيدِ» (ص ٧٨٥).

٥) وَرَوَاهُ عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فَقَالَ: «دُفِعَ إِلَيَّ جَبْرِيلُ»، وَذَكَرَ أَنَّهُ فِي: «لَيْلَةِ الْقَدْرِ»، وَذَكَرَ: «بَيْتَ الْعِزَّةِ»).

(١) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٣٢٨).

(٢) انظر: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٧٢)، وَ«الْكَشَفَ الْحَثِيثَ عَمَّنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ» لِلْحَلَبِيِّ (ص ٢٠٢).

(٣) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ١١٨).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٣٠٨١٦) مِنْ طَرِيقِ مُعَاوِيَةَ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانِ أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [الْقَدْرُ: ١])؛ قَالَ: دُفِعَ إِلَى جَبْرِيلَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ جُمْلَةً، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ ثُمَّ جَعَلَ يُنْزَلُهُ تَنْزِيلًا).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ كَسَابِقِهِ، وَفِيهِ مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ الْكُوفِيُّ لَهُ أَوْهَامٌ، وَيُخْطِئُ كَثِيرًا^(١)، وَقَدْ خَالَفَ فِي لَفْظِهِ، نَاهِيكَ عَنْ مُحَالَفَةِ ظَاهِرِ هَذَا الْأَثَرِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْآثَارِ.

وَلِذَلِكَ: أَعْرَضَ عَنْهُ الشَّيْخَانِ فِي «صَحِيحَيْهِمَا»، وَلَمْ يَذْكُرَاهُ فِي أَبْوَابِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَبِدَايَةِ نُزُولِ الْوَحْيِ، وَكَيْفِيَّةِ نُزُولِهِ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

(٦) وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ يَعْنِي أَبَا الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ: (وَلَمْ يَذْكُرْ: «ابْنِ عَبَّاسٍ»، وَقَالَ: «نَزَلَ جُمْلَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»، وَذَكَرَ: «بَيْتَ الْعِزَّةِ»)

أَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١١٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ يَعْنِي أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

(١) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ١٩٦)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ٩٥٦).

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ بَاطِلٌ، وَمُضْطَرَبٌ جِدًّا، وَلَمْ يُوقَفْهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا!، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ يَحْيَى بْنَ عِيسَى الرَّمْلِيُّ ضَعِيفٌ، وَعَامَّةُ مَا يَرَوِيهِ مِمَّا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ^(١)، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ جِدًّا، فَبَطُلَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ.

وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى يَحْيَى بْنَ عِيسَى فِيهِ

(أ) فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ يَعْنِي أَبِي الْأَشْرَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ: (فَقَالَ إِنَّ حَسَّانَ هُوَ: «ابْنُ الْأَشْرَسِ»)، وَقَالَ: «نَزَلَ جُمْلَةً فِي شَهْرِ رَمَضَانَ»، وَقَالَ: «فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ».

قُلْتُ: تَقَدَّمَ أَنَّ إِسْنَادَهُ بَاطِلٌ.

(ب) وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ: (وَلَمْ يَنْسِبْ مَنْ هُوَ: «حَسَّانُ»)، وَحَدَّدَ أَنَّهُ نَزَلَ فِي: «لَيْلَةِ الْقَدْرِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «بَيْتَ الْعِزَّةِ».

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٨٩) مِنْ طَرِيقِ عِيسَى بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَجُعِلَ فِي سَمَاءِ الدُّنْيَا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٧ ص ٢١٠)، وَ«الْكَامِلُ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٩ ص ٦٠)، وَ«الْمَعْجُرُوحِينَ» لِابْنِ حَبَّانٍ (ج ٣ ص ١٢٦).

قُلْتُ: وَهَذَا كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ يَحْيَى بْنَ عِيسَى الرَّمْلِيِّ ضَعِيفٌ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ مِمَّا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ^(١)، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ جِدًّا، لَيْسَ بِشَيْءٍ. قَالَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ: «ضَعِيفٌ، لَا يُكْتَبُ حَدِيثُهُ»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «عَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ، لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ»، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: «كَانَ مِمَّنْ سَاءَ حِفْظُهُ، وَكَثُرَ وَهْمُهُ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»^(٢).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْجُوزْجَانِيُّ فِي «أَحْوَالِ الرِّجَالِ» (ص ٨٧): (يَحْيَى بْنُ عِيسَى: يَرْوِي أَحَادِيثَ، يُنْكِرُهَا النَّاسُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الْمَجْرُوحِينَ» (ج ٣ ص ١٢٦): (كَانَ مِمَّنْ سَاءَ حِفْظُهُ، وَكَثُرَ وَهْمُهُ، حَتَّى جَعَلَ يُخَالِفُ الْأَثْبَاتَ، فِيمَا يَرْوِي عَنِ الثَّقَاتِ، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ فِي رِوَايَتِهِ، بَطُلَ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٩ ص ٤٢٣): (عَنْ يَحْيَى بْنِ عِيسَى: (لَيْسَ هُوَ بِمُحْكَمٍ: لِفَنِّ الرِّوَايَةِ)؛ يَعْنِي: سَيِّئَ الْحِفْظِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «التَّنْقِيحِ» (ج ٢ ص ٥٦): (ضَعِيفٌ).

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٧ ص ٢١٠)، وَ«الْكَامِلَ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٩ ص ٦٠)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٣ ص ١٢٦).

(٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٤ ص ٥٦٤)، وَ«التَّارِخَ»، بِرِوَايَةِ: الدُّورِيِّ (ج ٣ ص ٢٨٥)، وَ«الْكَاشِفَ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٦٤)، وَ«الْكَامِلَ فِي الضُّعَفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٩ ص ٦٠)، وَ«الضُّعَفَاءَ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ١٠٨)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغَلْطَايَ (ج ١٢ ص ٣٥٣)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٣ ص ١٢٦).

(ج) وَرَوَاهُ ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، قَالَ يَحْيَى أَحْسَبُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، وَقَالَ عَنْ: «مُسْلِمِ الْبَطِينِ»، بَدَلًا مِنْ: «حَسَّانَ»، وَشَكَّ فِيهِ).

أَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٢٠) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، قَالَ يَحْيَى: أَحْسَبُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ، ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي عِشْرِينَ سَنَةً، جَوَابَ كَلَامِ النَّاسِ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا كَسَابِقِهِ إِسْنَادٌ بَاطِلٌ، وَمُضْطَرَبٌ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ ضَعِيفٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ، وَعَامَّةُ مَا يَرْوِيهِ مِمَّا لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهِ^(١)، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي أَسَانِيدِهِ وَالْأَفَاطِيزِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ بِمَرَّةٍ.

(د) وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقْرِي، ثنا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَجَعَلَهُ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: «أُنْزِلَ فِي النِّصْفِ! مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ» وَذَكَرَ: «بَيْتَ الْعِزَّةِ»).

أَخْرَجَهُ قَوَامُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (١٨١٩) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِي، ثنا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ فِي النِّصْفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَى

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٧ ص ٢١٠)، وَ«الْكَامِلَ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٩ ص ٦٠)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ جَبَّانٍ (ج ٣ ص ١٢٦).

سَمَاءِ الدُّنْيَا، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ، ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عِشْرِينَ سَنَةً، جَوَابَ كَلَامِ النَّاسِ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ أَشَدُّ نَكَارَةً مِنْ سَوَابِقِهِ، فَيُخَالِفُ الثَّابِتَ مِنْ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْسَتْ فِي النُّصْفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَإِنَّ فِي إِسْنَادِهِ يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ^(١)، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي أَسَانِيدِهِ وَالْفَاظِ، فَهُوَ إِسْنَادٌ وَاهٍ بِمَرَّةٍ. وَتَوْبَعُ الْأَعْمَشُ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ؛ تَابَعَهُ: مُحَوَّلٌ، وَلَكِنْ خَالَفَهُ فِي الْمَتْنِ: (فَلَمْ يَذْكُرْ: «بَيْتَ الْعِزَّةِ»، وَلَا «النُّصْفَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ»).

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٥٤٩)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الضِّيَاءُ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج ١٠ ص ٣٦٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، ثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ، ثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُحَوَّلٍ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ نَزَلَ نُجُومًا بَعْدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرِبٌ، وَقَدْ خَالَفَ شَرِيكُ الْقَاضِي فِي مَتْنِهِ؛ فَإِنَّ شَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْقَاضِي سَيِّئُ الْحِفْظِ^(٢)، فَلَا يُفْرَحُ بِهِذِهِ الْمُتَابَعَةِ فَإِنَّهَا مُنْكَرَةٌ، وَهِيَ

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٧ ص ٢١٠)، وَ«الْكَامِلَ فِي ضَعْفَاءِ الرِّجَالِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٩ ص ٦٠)،

وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ جَبَّانٍ (ج ٣ ص ١٢٦).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٤٣٦).

أَيْضًا مُخَالَفَةً لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، وَخَاصَّةً فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ فِي نَزُولِ الْقُرْآنِ نُجُومًا، وَمَا وَرَدَ فِي تَفْسِيرِهَا، وَسَبَبَ نَزُولِهَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ تَلَامِيذِهِ، بِمَا يُخَالِفُ هَذَا الْأَثَرِ، فَلَا يُلْتَفَتُ لَهُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَالِ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَجَرٍ: «يُخْطِئُ كَثِيرًا»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «لَا يُتَّقَنُ، وَيَغْلَطُ»، وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ: «سَيِّئُ الْحِفْظِ جِدًّا»، وَقَالَ الْجَوْزْجَانِيُّ: «شَرِيكٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ، مُضْطَرِبُ الْحَدِيثِ، مَائِلٌ»، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: «شَرِيكٌ: كَثِيرُ الْغَلَطِ»، وَقَالَ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ: «كَانَ كَثِيرَ الْخَطَا»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «شَرِيكٌ، وَقَدْ كَانَ لَهُ أَغَالِيطٌ»، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: «رَأَيْتُ فِي أُصُولِ شَرِيكِ تَخْلِيطًا»، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: «إِنَّمَا أَتَى فِيهِ مِنْ سُوءِ حِفْظِهِ»، وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ: «وَكَانَ يَغْلَطُ كَثِيرًا»، وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: «هُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، مَشْهُورُ التَّدْلِيسِ»^(١).

(٧) وَرَوَاهُ مُحَاضِرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، وَقَالَ: «حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ»، بَدَلًا مِنْ: «حَسَّانٌ»، وَقَالَ: «أُنْزِلَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ»، وَذَكَرَ: «بَيْتَ الْعُرَّةِ»)

أَخْرَجَهُ ابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١٢١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَاضِرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٥ ص ٦٦٢)، وَ«التَّقْرِيبُ» لَهُ (ص ٣٣٩)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعْفَاءِ» لِابْنِ عَدِيٍّ (ج ٤ ص ٤٦١)، وَ«تَارِيخُ بَغْدَادَ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج ١٠ ص ٣٩٠)، وَ«أَحْوَالُ الرِّجَالِ» لِلْجَوْزْجَانِيِّ (ص ٩٢)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٤ ص ٣٦٧)، وَ«الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٦ ص ٣٥٦)، وَ«السُّنَنُ» لِلتِّرْمِذِيِّ (ج ١ ص ٦٣)، وَ«إِكْمَالُ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايَ (ج ٦ ص ٢٥٣)، وَ«بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِبْهَامِ» لِابْنِ الْقَطَّانِ (ج ٤ ص ٩٩).

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةٍ وَاحِدَةٍ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حَتَّى رُفِعَ فِي بَيْتِ الْعِرَّةِ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرِبٌ، وَقَدْ خَالَفَ مُحَاضِرُ بْنُ الْمُورِّعِ الْهَمْدَانِيُّ فِي مَتْنِهِ وَإِسْنَادِهِ؛ فَإِنَّ مُحَاضِرًا صَدُوقٌ: لَهُ أَوْهَامٌ وَكَانَ مُغَفَّلًا^(١)، نَاهِيكَ عَنِ بَقِيَّةِ الْعِلَلِ مِنْ الْإِضْطِرَابِ، وَالْمُخَالَفَةِ لِلْأُصُولِ، وَعَنْعَنَةِ الْأَعْمَشِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرَّجَالِ» (ج ٣ ص ٤٩)؛ عَنْ مُحَاضِرِ بْنِ الْمُورِّعِ: (سَمِعْتُ: مِنْهُ أَحَادِيثَ، لَمْ يَكُنْ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ؛ كَانَ مُغَفَّلًا جِدًّا).
وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٨ ص ٤٣٧)؛ عَنْ مُحَاضِرِ بْنِ الْمُورِّعِ: (لَيْسَ بِالْمَتِينِ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْكَاشِفِ» (ج ٣ ص ١٢٢): (صَدُوقٌ: مُغَفَّلٌ).

* وَحَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(٢)

وَذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ مَنْدَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (ص ٧٨٥)؛ فَقَالَ: (وَقَالَ مُحَاضِرٌ: عَنْ

الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٩٢٢)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١٠ ص ٤٦)، وَ«مِيزَانَ

الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٦ ص ٢٧)، وَ«الْكَاشِفَ» لَهُ (ج ٣ ص ١٢٢).

(٢) انْظُرْ: «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٧).

٨) وَرَوَاهُ حُصَيْنُ بْنُ مُخَارِقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَالْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما:
(فَاخْتَلَفَ إِسْنَادُهُ وَلَفْظُهُ جِدًّا).

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (١٩٩٩) مِنْ طَرِيقِ حُصَيْنِ بْنِ مُخَارِقٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَالْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: (نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: الْقُرْآنَ، فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، مِنْ بَيْتِ الْعُرَّةِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ رَتَّلَهُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم عَشْرَ سِنِينَ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، فِيهِ حُصَيْنُ بْنُ مُخَارِقٍ يَضَعُ الْحَدِيثَ، لَا يَجُوزُ
الِاخْتِجَاجُ بِهِ^(١)، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ أَيْضًا، فَلَا يُلْتَمَذُ لَهُ.

فَمَرَّةٌ يَقُولُ: «عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ، وَحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَالْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما».

وَمَرَّةٌ يَقُولُ: «عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَسَعْدِ الْخَفَّافِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعْدِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما».
وَمَرَّةٌ يَقُولُ: «عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ: وَهُوَ عَلِيُّ الْقُرَشِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما».
قُلْتُ: وَكُلُّ ذَلِكَ لَا يَثْبُتُ، وَلَا يُلْتَمَذُ لَهُ الْبَتَّةَ.

* فَأَخْرَجَهُ الشَّجَرِيُّ فِي «الْأَمَالِي الْخَمِيسِيَّةِ» (٥٣٥) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدِ الْبَزَّازِ الْكُوفِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ،

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣١٤).

وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَسَعْدُ الْخَفَّافِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَعْدٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾ [الدُّخَانُ: ٣]؛ قَالَ: (أَنْزَلَ الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، ثُمَّ نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَجُومًا، لِجَوَابِ كَلَامِ النَّاسِ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ وَاهٍ بِمَرَّةٍ، فِيهِ حُصَيْنُ بْنُ مُخَارِقٍ يَضَعُ الْحَدِيثَ، لَا يَجُوزُ الْإِحْتِجَاجُ بِهِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطَنِيُّ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مُخَارِقٍ: (يَضَعُ الْحَدِيثَ).^(١)

* وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (١٩٩٧) مِنْ طَرِيقِ حُصَيْنِ بْنِ مُخَارِقٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ أَبِيهِ: وَهُوَ عَلِيُّ الْقَرَشِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ تَالِفٌ بِمَرَّةٍ، فِيهِ حُصَيْنُ بْنُ مُخَارِقٍ يَضَعُ الْحَدِيثَ^(٢)، وَفِيهِ أَيْضًا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ الْقَرَشِيُّ ضَعِيفٌ^(٣)، فَهُوَ إِسْنَادٌ تَالِفٌ.

٩) وَرَوَاهُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ مَوْقُوفًا: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، فَلَمْ يَذْكُرْ: «حَسَّانَ» وَاسْتَبَدَّلَهُ: بِـ «الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «بَيْتَ الْعِزَّةِ»)

(١) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣١٤)، وَ«الْكَشَفَ الْحَثِيثَ عَمَّنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ» لِلْحَلَبِيِّ (ص ١٠١).

(٢) انْظُرْ: «مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣١٤)، وَ«الْكَشَفَ الْحَثِيثَ عَمَّنْ رُمِيَ بِوَضْعِ الْحَدِيثِ» لِلْحَلَبِيِّ (ص ١٠١).

(٣) انْظُرْ: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٢٢)، وَ«الضُّعْفَاءَ» لِلْعَقِيلِيِّ (ج ٤ ص ٨).

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنَدَةَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٩٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، لَيْلَةَ الْقَدْرِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ إِنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَنْزِلُ بِهِ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ، فِيهِ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ ثِقَةٌ، وَكَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يَهُمُّ مِنْ حِفْظِهِ ^(١)، بَلْ أَثَمَةُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، قَدْ تَكَلَّمُوا فِي حَدِيثِهِ عَنِ الْأَعْمَشِ خَاصَّةً ^(٢)، وَهَذَا مِنْهَا.

فَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ: جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ اضْطِرَابًا شَدِيدًا، نَاهِيكَ عَنْ مُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ جَبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ مَنْ يَنْزِلُ بِالْقُرْآنِ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهَذَا لَفْظٌ مُنْكَرٌ، وَلِذَلِكَ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ، فَلَا يُلْتَفَتُ لَهُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

وَقَدْ أَعْلَاهُ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٦ ص ٥٢٧)؛ بِقَوْلِهِ: (وَتَفَرَّدَ الْأَعْمَشُ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «أُنْزِلَ الْقُرْآنُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، فَدَفَعَ إِلَى جِبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَكَانَ يُنْزِلُهُ»!).

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ١٩٦)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١١٩).

(٢) انظر: «شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج ٢ ص ٧١٨).

وَاخْتَلَفَ عَلَى جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيِّ فِيهِ:

(أ) فَرَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: (فَجَعَلَهُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُنْهَالِ).

قُلْتُ: تَقَدَّمَ أَنَّهُ إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ.

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ: لَمْ يَكُنْ بِالضَّابِطِ، عَنِ الْأَعْمَشِ).^(١)
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص ١٣٨): عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ: (ثِقَةٌ صَحِيحُ الْكِتَابِ، قِيلَ: كَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يَهُمُّ مِنْ حِفْظِهِ).

(ب) وَرَوَاهُ هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ أَيْضًا، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، وَعَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، فَلَمْ يَذْكُرْ: «الْمُنْهَالِ»، وَاسْتَبَدَّلَهُ: بِ«سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ»، وَ«مُسْلِمِ بْنِ الْبَطِينِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا: «ابْنِ عَبَّاسٍ»)

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَنْدَهَ فِي «التَّوْحِيدِ» (٩٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ دِينَارٍ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، وَعَنْ مُسْلِمِ بْنِ الْبَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.
قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ كَسَابِقِهِ، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ جَرِيرُ الضَّبِّيِّ اضْطِرَابًا شَدِيدًا، فَلَا يُقْبَلُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ.

(١) انظر: «شرح العلل الصغير» لابن رجب (ج ٢ ص ٧١٨).

(ج) وَرَوَاهُ يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ
وَالْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَجَعَلَهُ عَنْ: «مُسْلِمِ الْبَطِينِ» مَقْرُونًا
بِـ«الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «بَيْتَ الْعِرَّةِ»).

أَخْرَجَهُ الْبَزَّازُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٥٠٠٩) مِنْ طَرِيقِ يُوسُفَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا
جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطِينِ وَالْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، كَانَ جِبْرِيلُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ يُنْزِلُهُ، يَعْنِي: عَلَى النَّبِيِّ ﷺ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ كَسَوَابِقِهِ، قَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ جَرِيرُ الصَّبَّيِّ
اضْطِرَابًا شَدِيدًا فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «كَشَفِ الْأَسْتَارِ» (ج ٣ ص ٨٢).

(د) وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانِ أَبِي
الْأَسْوَدِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، مَقْطُوعًا: (فَلَمْ يَذْكُرْ: «ابْنَ عَبَّاسٍ»، وَقَالَ: «حَسَّانَ أَبَا
الْأَسْوَدِ»، بَدَلًا مِنْ: «أَبِي الْأَشْرَسِ»، وَذَكَرَ: «بَيْتَ الْعِرَّةِ»).

أَخْرَجَهُ الدُّوَلَابِيُّ فِي «الْكُنَى وَالْأَسْمَاءِ» (٦٤٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدَ بْنِ
سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: ثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَسَّانَ
أَبِي الْأَسْوَدِ^(١)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾
[الْقَدْرُ: ١]؛ قَالَ: أَنْزَلَ الْقُرْآنُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِرَّةِ).

(١) وَلَعَلَّهُ تَصَحَّفَ بَدَلًا عَنْ: «حَسَّانَ بْنِ أَبِي الْأَشْرَسِ».

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ كَسَوَابِقِهِ، وَقَدْ أَوْفَقَهُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، وَكُلُّ هَذَا مِنْ

الِاضْطِرَابِ الشَّدِيدِ فِي أَسَانِيدِهِ وَالْفَاطِظِ عَلَى جَرِيرِ الضَّبِّيِّ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.

(ذ) وَرَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، وَإِسْحَاقُ

بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَقُتَيْبَةُ، وَغَيْرُهُمْ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيِّ، عَنْ مَنْصُورِ

بْنِ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه؛ مَوْفُوفًا عَلَيْهِ: (فَتَغَيَّرَ الْإِسْنَادُ،

وَجَعَلَهُ: «عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ»).

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٤٢ و ٥٧٨)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ

الْبَيَانِ» (ج ٢٤ ص ٣٤٥)، وَالسَّائِئِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (١١٦٨٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي

«السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ٣٠٦)، وَفِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٤٩٥)، وَفِي «دَلَائِلِ

النُّبُوَّةِ» (ج ٧ ص ١٣١)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٣٦٥٩)، وَفِي «فَضَائِلِ الْأَوْقَاتِ»

(٨١)، وَابْنُ الضَّرِيرِ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (١١٨)، وَأَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ فِي «إِعْرَابِ

الْقُرْآنِ» (ج ٥ ص ١٦٥)، وَالْوَاحِدِيُّ فِي «التَّفْسِيرِ الْوَسِيطِ» (ج ٤ ص ٥٣٢)، وَابْنُ عَبْدِ

الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١٧ ص ٥٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ،

وَأَبِي غَسَّانَ زُنَيْجٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ قُدَامَةَ، وَإِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهُوَيْهَ، وَقُتَيْبَةَ، وَأَبِي

الرَّبِيعِ، وَغَيْرِهِمْ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ جَرِيرٍ: وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ: وَهُوَ

ابْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي

لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [الْقَدْرُ: ١]؛ قَالَ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا،

وَكَانَ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ، وَكَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُنْزِلُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه بَعْضُهُ فِي أَثَرِ بَعْضٍ،

قَالَ: وَقَالُوا: ﴿لَوْ لَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا﴾
[الْفُرْقَانُ: ٣٢].

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ كَسَوَائِقِهِ، فِيهِ جَرِيرٌ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ، وَهُوَ يَهُمُّ فِي الْحَدِيثِ، وَكَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ يَهُمُّ مِنْ حِفْظِهِ^(١)، وَقَدْ تَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ وَكَذَلِكَ أَلْفَاظُهُ.

وَكُلُّ هَذَا: مِنَ الْإِضْطِرَابِ الشَّدِيدِ فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ عَلَى جَرِيرِ الضَّبِّيِّ، لَا يُقْبَلُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ.

نَاهِيكَ: عَمَّا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُهُ مِنْ مُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَنِ، وَالْأَثَارِ، وَمَا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، وَتَلَامِيذِهِ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ فِي مَوَاقِعِ النُّجُومِ، وَمُخَالَفِ تَفْسِيرِهِمْ لَهَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ كُلُّ ذَلِكَ بِالتَّفْصِيلِ، بِمَا لَا يَدْعُ مَجَالًا لِلشَّكِّ؛ أَنَّهُ غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما.

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: «عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ»، وَفِيهِ نَظَرٌ.

قُلْتُ: وَمَا دَامَ أَنَّ الْإِسْنَادَ عَلَى الشَّرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ!؛ كَمَا قَالَ الْحَاكِمُ، وَوَافَقَهُ الدَّهَبِيُّ، فَإِنَّ هَذَا مِمَّا يُبَيِّنُ أَنَّهُ مَعْلُولٌ، وَأَنَّ الشَّيْخَيْنِ يُعْلَانِهِ، فَإِنَّهُ عَلَى شَرْطِهِمَا وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَأَعْرَضَا عَنْهُ، فَلَمْ يَذْكُرْهُ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا فِي مَا يُنَاسِبُهُ مِنْ أَبْوَابِ

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٩٦)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ١١٩).

لَيْلَةَ الْقَدْرِ، وَتَفْسِيرِ سُورَةِ الْقَدْرِ، وَفِي بَابِ بَدْءِ الْوَحْيِ، وَكَيْفِيَّةِ نَزُولِ الْقُرْآنِ، لَوْ كَانَ صَحِيحًا لَمَا أَعْرَضَ عَنْهُ، فَافْظَنْ لِهَذَا تَرَشُّدٌ.

* وَتَوْبَعَ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ؛ تَابَعَهُ: الْحُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ.

فَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (١١٥٠١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ: ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج ١٧ ص ٥١)، وَابْنُ مَنْدَةَ فِي «الْإِيمَانِ» (ج ٢ ص ٧٠٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ، وَسَلِيمَانَ بْنِ كَثِيرٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جَمِيعًا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ فُصِّلَ، فَنَزَلَ فِي السَّنِينَ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿فَلَا أَقْسَمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ أَيْضًا وَمُضْطَرَبٌ، فِيهِ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ أَبُو الْهَذِيلِ: ثِقَةٌ؛ إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ فِي آخِرِهِ وَسَاءَ^(١).

وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ: اضْطَرَابًا شَدِيدًا فِي أَسَانِيدِهِ وَأَلْفَاظِهِ؛ وَرِوَايَةُ أَبِي عَوَانَةَ، وَسَلِيمَانَ بْنِ كَثِيرٍ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ بَعْدَ اخْتِلَاطِهِ، فَلَا يُفْرَحُ بِهِذِهِ الْمُتَابَعَةُ، وَلَا يُعْتَصَدُّ بِهَا. وَقَدْ رَوَاهُ: غَيْرُهُمَا مِمَّنْ يَرَوُونَ عَنْهُ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ وَلَكِنْ مِنْ طُرُقٍ ضَعِيفَةٍ جِدًّا، لَا يُعْتَدُّ بِهَا.

(١) انْظُرْ: «الْكَوَاكِبُ النُّجُومُ» لِابْنِ الْكَيْسَالِ (ص ١٢٦)، وَ«الْإِعْتِبَاطُ بِمَنْ رُمِيَ مِنَ الرُّوَاةِ بِالْإِخْتِلَاطِ» لِسَبْطِ بْنِ الْعَجْمِيِّ (ص ٨٨)، وَ«حَاشِيَةُ الْإِعْتِبَاطِ» لِلْمُحَقِّقِ عَلَاءِ الدِّينِ (ص ٨٨)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٢ ص ٣٢٨)، وَ«هَذِي السَّارِي» لَهُ (ص ٣٩٨)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣١٠)، وَ«شَرْحُ عَلَلِ التَّرْمِذِيِّ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج ٢ ص ٧٣٩).

نَاهِيكَ: أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْأُصُولِ، وَلَمَّا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَعَنْ تَلَامِيذِهِ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ فِي مَوَاقِعِ النُّجُومِ، وَمُخَالِفٌ لِتَفْسِيرِهِمْ لَهَا. مِمَّا يُثْبِتُ: بِمَا لَا مَجَالَ لِلشَّكِّ فِيهِ مِنْ عَدَمِ ثُبُوتِ هَذَا الْأَثَرِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، فَهُوَ أَثَرُ مُضْطَرَبٍّ جِدًّا، لَا يُلْتَفَتُ لَهُ مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله فِي «شَرْحِ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ» (ج ٢ ص ٧٣٩): (حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ الْكُوفِيُّ، يُكْنَى أَبُو الْهَذِيلِ، أَحَدُ الثَّقَاتِ الْأَعْيَانِ الْمُحْتَجِّ بِهِمْ فِي الصَّحِيحَيْنِ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «اخْتَلَطَ بِأَخْرَةٍ»، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ: «فِي آخِرِ عُمُرِهِ سَاءَ حِفْظُهُ»، قَالَ يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: «مَا رَوَى هُشَيْمٌ، وَسُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ: صَحِيحٌ، ثُمَّ أَنَّهُ اخْتَلَطَ»، وَقَالَ أَيُّضًا يَزِيدُ: «قُلْتُ لِيَحْيَى بْنِ مَعِينٍ: عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، وَحُصَيْنُ اخْتَلَطَا؟، قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: مَنْ أَصَحُّهُمَا سَمَاعًا؟، قَالَ: سُفْيَانُ أَصَحُّهُمَا -يَعْنِي: الثَّوْرِيُّ- وَهُشَيْمٌ فِي حُصَيْنٍ».) اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رحمته الله فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص ٣٩٨): (حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، أَبُو الْهَذِيلِ الْكُوفِيُّ: مُتَّفَقٌ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ، وَأَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ: شُعْبَةَ، وَالثَّوْرِيُّ، وَزَائِدَةَ، وَأَبِي عَوَانَةَ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ، وَأَبِي كُدَيْنَةَ، وَحُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، وَهُشَيْمٌ، وَخَالِدُ الْوَاسِطِيِّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، وَأَبِي زَيْدٍ عَبَّاسُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ الْعَمِّيُّ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْهُ، فَأَمَّا: «شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، وَزَائِدَةُ، وَهُشَيْمٌ، وَخَالِدٌ»؛ فَسَمِعُوا مِنْهُ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ، وَأَمَّا: «حُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ»؛ فَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِهِ، عَنْهُ، سِوَى

حَدِيثٍ وَاحِدٍ، كَمَا سَنَبِيْنُهُ بَعْدُ، وَأَمَّا: «مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ»، وَمَنْ ذَكَرَ مَعَهُ فَأَخْرَجَ مِنْ حَدِيثِهِمْ مَا تَوَبَّعُوا عَلَيْهِ). اهـ

فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ فِيهِ أَيْضًا:

(*) فَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (مَوْفُوفًا عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ).

قُلْتُ: تَقَدَّمَ أَنَّ هَذَا إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرِبٌّ، فِيهِ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ فِي آخِرِهِ وَسَاءَ، وَرِوَايَةُ: «أَبِي عَوَانَةَ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ» عَنْ حُصَيْنٍ كَانَتْ: بَعْدَ اخْتِلَافِهِ، فَلَا يُعْتَدُّ بِهَا، فَإِنَّهَا مَعْلُومَةٌ.

وَلِذَلِكَ: أَعْرَضَ عَنْ هَذَا الْأَثَرِ الشَّيْخَانِ؛ فَلَمْ يُخَرِّجَاهُ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

(**) وَرَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ الطَّحَّانُ، وَسُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ مَقْطُوعًا عَلَيْهِ: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، وَجَعَلَهُ عَنْ «حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «ابْنَ عَبَّاسٍ»!)، وَلَمْ يَذْكُرْ: «بَيْتَ الْعَرَّةِ».

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٢٩٣)، ثُمَّ أَعَادَهُ فِي أَوَّلِ «تَفْسِيرِ سُورَةِ الدُّخَانِ» (ج ٣ ص ٥٤١) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَسُوَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً مِنَ السَّمَاءِ الْعُلْيَا، إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، لَيْلَةَ الْقَدْرِ، ثُمَّ نَزَلَ مُفَصَّلًا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرِبٌّ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَمُضْطَرَبٌ، فِيهِ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ؛ ثِقَةٌ إِلَّا أَنَّهُ تَغَيَّرَ حِفْظُهُ فِي آخِرِهِ وَسَاءَ، وَرِوَايَةُ: خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ كَانَتْ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ، وَهُوَ ثِقَةٌ مِنْ رِجَالِ الْبُخَارِيِّ فِي حُصَيْنٍ.

وَلَكِنَّهُ خَالَفَ هُشَيْمًا: وَهُوَ أَيْضًا مِمَّنْ رَوَى عَنْ حُصَيْنٍ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ، فَأَوْقَفَهُ هُشَيْمٌ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، بَيْنَمَا لَمْ يَذْكُرْهُ خَالِدُ الْوَاسِطِيِّ، وَجَعَلَهُ مَقْطُوعًا عَلَى سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ!.

فَكُلُّ هَذَا: الْإِضْطِرَابُ فِي أَسَانِيدِهِ يُوجِبُ اطِّرَاحَهُ، لِإِضْطِرَابِ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيهِ اضْطِرَابًا شَدِيدًا، فِي أَسَانِيدِهِ وَالْفَاطِظُ.

نَاهِيكَ أَنَّ فِيهِ أَيْضًا: حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ قَدْ تَرَكُوهُ، وَكَانَ غَالِيًا فِي التَّشْيِيعِ^(١)، فَهُوَ أَثَرُ مُنْكَرٍ وَمُضْطَرَبٍ، لَا يُلْتَمِزُ لَهُ بَمَرَّةٍ.

* وَحَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ الْأَسَدِيُّ هَذَا، قَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، مُضْطَرَبٌ»، وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَقَالَ ابْنُ شَيْبَةَ: «ضَعِيفُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: «مُنْكَرُ الْحَدِيثِ»، وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ: «مَتْرُوكٌ»، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِالْقَوِيِّ»، وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ: «رَوَى أَحَادِيثَ يَسِيرَةً، وَفِيهَا مُنْكَرَاتٌ»، وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»، وَقَالَ السَّاجِيُّ: «غَيْرُ ثَبَتٍ فِي الْحَدِيثِ»^(٢).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٦٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٠).
 (٢) انْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٣ ص ٤٩٦)، وَ«الْعِلَلُ وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ» رِوَايَةُ: عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ (ج ١ ص ٣٩٦)، وَ«الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ج ٣ ص ٢٠٢)، وَ«الْمَجْرُوحِينَ» لِابْنِ حَبَّانَ (ج ١ ص ٢٩٩)، وَ«الضُّعَفَاءُ وَالْمَتْرُوكِينَ» لِلنَّسَائِيِّ (ص ٣٠)، وَ«إِكْمَالَ تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِمُغْلَطَايَ (ج ٤ ص ١١٧)، وَ«النَّارِخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٣ ص ١٦)، وَ«السُّؤَالَاتِ» لِلْبَرْقَانِيِّ (ص ٩٠).

وَقَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الكَاشِفِ» (ج ١ ص ٢٤٨): «ضَعَفُوهُ».

*** وَرَوَاهُ هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ السُّلَمِيُّ، وَحُصَيْنُ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو كُدَيْنَةَ؛ جَمِيعُهُمْ:

عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَتَغَيَّرَ إِسْنَادُهُ، وَجَعَلَهُ عَنْ: «حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ»، وَأَوْقَفَهُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «بَيْتَ الْعُرَّةِ»).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٩١)، وَ(ج ٢٢ ص ٣٥٩)، وَ(ج ٢٤

ص ٥٤٣) ^(١)، وَأَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ٣٠١) -إِتِّحَافُ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ،

وَإِبْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٥٤٤)، وَ(٥٤٥)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ»

(٣٩٥٩) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمِ بْنِ بِشِيرٍ السُّلَمِيِّ، وَحُصَيْنِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَبِي كُدَيْنَةَ؛ جَمِيعُهُمْ:

عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أُنْزِلَ

الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ السَّمَاءِ الْعُلْيَا إِلَى السَّمَاءِ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ فُرِّقَ فِي السَّنِينَ بَعْدُ،

قَالَ: وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]؛ قَالَ:

نُزِّلَ مُفَرَّقًا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَوَابِقِهِ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ، لِنَفْسِ الْعِلَالِ السَّالِفَةِ الذِّكْرِ، فِيهِ

حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ اخْتَلَطَ بِأَخْرَةِ وَسَاءَ حِفْظُهُ، وَرَوَايَةُ هُشَيْمِ بْنِ بِشِيرٍ

(١) سَقَطَ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ (ج ٢٤ ص ٥٤٣): «سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ»، وَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ: بِإِثْبَاتِهِ، فَإِنَّ الطَّبْرِيَّ يَرْوِيهَا

جَمِيعَهَا مِنْ طَرِيقِ يَعْقُوبَ الدُّورَقِيِّ، عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ بِهِ.

السَّلَمِيِّ: كَانَتْ قَبْلَ اخْتِلَاطِهِ، وَهُوَ مِمَّنْ أَخْرَجَ لَهُ الشَّيْخَانِ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حُصَيْنٍ
كَمَا تَقَدَّمَ، فَيُطْرَحُ كُلُّ ذَلِكَ، فَإِنَّهَا مُضْطَرَبَةٌ.

وَلِذَلِكَ: أَعْرَضَ عَنْ هَذَا الْأَثَرِ: الشَّيْخَانِ، فَلَمْ يُخَرِّجَاهُ فِي صَحِيحَيْهِمَا.
وَقَدْ قَالَ عَنْهُ الْحَاكِمُ أَنَّهُ: «عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ»، وَهَذَا إِنَّمَا لِأَنَّهُ
مَعْلُولٌ عِنْدَهُمَا.

وَفِيهِ أَيْضًا: حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ قَدْ تَرَكُوهُ كَمَا تَقَدَّمَ^(١)، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِذَا
الْأَثَرِ الْمُنْكَرِ.

وَاخْتَلَفَ عَلَى عَمْرِو بْنِ عَوْنٍ عَنْ هُشَيْمٍ فِيهِ:
فَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ،
عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: (فَذَكَرَ: «حَكِيمُ بْنُ
جُبَيْرٍ»).

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٩٥٩) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ حَمَّشَادِ الْعَدْلِيِّ، ثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى الْوَاسِطِيُّ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ
جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما بِهِ.
قُلْتُ: تَقَدَّمَ أَنَّهُ إِسْنَادٌ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ، فِيهِ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُخْتَلِطٌ وَقَدْ
اضْطَرَبَ فِيهِ، وَكَذَلِكَ فِيهِ حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ قَدْ تَرَكُوهُ كَمَا تَقَدَّمَ^(٢).

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْدِيدِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٦٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٠).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْدِيدِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٦٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلدَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٠).

##) وَرَوَاهُ الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (فَأَسْقَطَ: «حَكِيمُ بْنُ جُبَيْرٍ»).

أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (٣٧٨١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (٢٠٥٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ السَّمَاءِ الْعُلْيَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ فُرِّقَ فِي السَّنِينَ، قَالَ: وَتَلَا الْآيَةَ: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]، قَالَ: نَزَلَ مُتَفَرَّقًا).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ، كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُ ذَلِكَ، وَفِيهِ أَيْضًا: الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ قَدْ تَكَلَّمُوا فِيهِ، وَكَانَ غَالِيًا فِي الشَّيْعِ^(١)، وَالْعِلَّةُ مِنْهُ بِإِسْقَاطِ «حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ» مِنَ الْإِسْنَادِ، فَهُوَ إِسْنَادٌ مَعْلُولٌ، قَدْ أَخْطَأَ فِيهِ الشَّعْرَانِيُّ.

* وَالْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ هَذَا: قَالَ عَنْهُ الْحُسَيْنُ الْقُتَيْبَانِيُّ: «كَذَّابٌ»، وَقَالَ

عَنْهُ أَبُو حَاتِمٍ: «تَكَلَّمُوا فِيهِ»، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَمِ: «كَانَ غَالِيًا فِي الشَّيْعِ»^(٢).

* وَقَدْ تُوْبِعَ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ بِذِكْرِ: «حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ»

فِيهِ؛ تَابَعَهُ: أَبُو سَلَمَةَ، وَشَرِيكٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ

(١) انْظُرْ: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٦ ص ٣٥٠)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٥ ص ٤٣٥).

(٢) انْظُرْ: «لِسَانَ الْمِيزَانِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٤ ص ٤٤٨).

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» تَعْلِيْقًا (١٦٨٦٧)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٥٤٧)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (٢٣٦٣)، وَ(٢٣٦٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٢٤٢٦)، وَالْأَبْنَوْسِيُّ فِي «مَشِيخَتِهِ» (٢١٧)، وَآدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص ٦٤٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَلَمَةَ، وَشَرِيكِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ حَكِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [الْقَدْرُ: ١]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾ [الدُّخَانُ: ٣]، وَعَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ [البَقَرَةُ: ١٨٥]؛ أَكُلُّهُ، أَمْ بَعْضُهُ؟، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: (أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ جُمْلَةً وَاحِدَةً مِنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فَجُعِلَ عِنْدَ مَوَاقِعِ النُّجُومِ: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥-٧٩]؛ الْمَلَائِكَةُ، وَيَنْزِلُ بِهِ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كُلَّمَا أَتَى بِمَثَلٍ يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ نَزَلَ بِهِ كِتَابُ اللَّهِ نَاطِقٌ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، لَوْلَا أَنْزَلَ هَذَا الْقُرْآنَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، كَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَةُ عَلَى مُوسَى؟، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا * وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الْفُرْقَانُ: ٣٢-٣٣]، وَقَرَأَ: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ﴾ [الْإِسْرَاءُ: ١٠٦].

وَفِي لَفْظٍ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ كُلُّهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنَ السَّمَاءِ الْعُلْيَا إِلَى السَّمَاءِ السُّفْلَى، ثُمَّ فُصِّلَ، يَقُولُ: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ [الْوَاقِعَةُ: ٧٥]، الْآيَةُ).

وَفِي لَفْظٍ: (ثُمَّ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا إِلَى الْأَرْضِ نُجُومًا، ثُمَّ قَرَأَ الْآيَةَ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ وَمُضْطَرَبٌ كَسَوَابِقِهِ، وَفِيهِ أَيْضًا حَكِيمٌ بْنُ جُبَيْرٍ ضَعِيفٌ قَدْ تَرَكُوهُ^(١)، نَاهِيكَ عَنْ بَقِيَّةِ الْعِلَلِ الَّتِي تَقْدَمُ تَفْصِيلُهَا مِنْ مُخَالَفَتِهِ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْأَثَارِ، وَمَا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَتَلَامِيذِهِ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ فِي مَوَاقِعِ النُّجُومِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْأَثَرِ، وَعَدَمِ ثُبُوتِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَافْطَنْ لِهَذَا تَرَشُّدًا.

قُلْتُ: وَقَدْ تُوْبِعَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَلَيْهِ؛ تَابَعُهُ: السُّدِّيُّ، وَمِقْسَمٌ، وَالضَّحَّاكُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَأَبُو صَالِحٍ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَرَسِيُّ، وَكُلُّهَا مُتَابِعَاتٌ وَاهِيَةٌ لَا يُفْرَحُ بِهَا: * أَمَّا طَرِيقُ السُّدِّيِّ، وَمِقْسَمٍ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٩٠) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى، قَالَ: ثَنَا عَمْرُو، قَالَ: ثَنَا أَسْبَاطُ، عَنِ السُّدِّيِّ: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥]؛ أَمَّا أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ، فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: (شَهْرُ رَمَضَانَ، وَاللَّيْلَةُ الْمُبَارَكَةُ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ، فَإِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ هِيَ اللَّيْلَةُ الْمُبَارَكَةُ، وَهِيَ مِنْ رَمَضَانَ، نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً مِنَ الزُّبُرِ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ!، وَهُوَ مَوَاقِعُ النُّجُومِ، فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا حَيْثُ وَقَعَ الْقُرْآنُ، ثُمَّ نَزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَمْرِ، وَالنَّهْيِ وَفِي الْحُرُوبِ رَسَلًا رَسَلًا). أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ بِمَرَّةٍ، وَفِيهِ عِلَلٌ:

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٦٥)، وَ«مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٠).

الأولَى: الْإِنْقِطَاعُ، فَالسُّدِّيُّ، وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ
صَدُوقٌ: يَهُمُّ^(١)، وَيُرْوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِوَاسِطَةٍ.
الثَّانِيَةُ: فِيهِ أَسْبَاطٌ، وَهُوَ أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ الِهْمْدَانِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ: كَثِيرُ الْخَطَا،
يُغْرِبُ.^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص ٤٥٦): (ضَعَفَهُ: أَحْمَدُ، وَغَيْرُهُ).
الثَّالِثَةُ: الْإِضْطِرَابُ فِي إِسْنَادِهِ وَالْفَاطِظُ، وَذَكَرَ: «الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ»، بَدَلًا مِنْ: «بَيْتِ
الْعُرَّةِ»، وَقَدْ اضْطَرَبَ فِيهِ، فَمَرَّةً: يَرْوِيهِ مُبَاشَرَةً عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمَرَّةً: يَرْوِيهِ بِوَاسِطَةٍ:
«مِقْسَمٍ» عَنْهُ، وَاخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهُ أَيْضًا، فَلَا يُعْتَدُّ بِهِ.
الرَّابِعَةُ: مُخَالَفَتُهُ لِلْأُصُولِ مِنَ الْكِتَابِ، وَالسُّنَنِ، وَالْأَثَارِ، وَمَا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَتَلَامِيذِهِ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ مِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ فِي مَوَاقِعِ النُّجُومِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ
تَفْصِيلُ ذَلِكَ.

مِمَّا يَدُلُّ: عَلَى نَكَارَةِ هَذَا الْأَثَرِ، وَعَدَمِ ثُبُوتِهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَا يُلْتَفَتُ لَهُ
مَعَ كُلِّ هَذِهِ الْعِلَلِ، وَلَا يُعْتَصَدُّ بِهِ.

* فَقَدْ أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٩١)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي
«تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (١٦٩٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» (٥٠١)، وَابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي
«التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٢٠٠١)، وَالثَّعَلَبِيُّ فِي «الْكَشَفِ وَالْبَيَانِ» (ج ٤ ص ٤٤٥)،

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٤١).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٢٤)، وَ«تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» لِلْمَرْيِّ (ج ١ ص ٢١١)، وَ«الطَّبَقَاتِ
الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٦ ص ٣٧٦).

وَالْوَحِيدِي فِي «التَّفْسِيرِ الْوَسِيطِ» (ج ١ ص ٢٨٠) مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِي قَلْبِي الشَّكُّ مِنْ قَوْلِهِ: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥]، وَقَوْلِهِ: «إِنَّا أُنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ» [الدخان: ٣]، وَقَوْلِهِ: «إِنَّا أُنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ» [١]، وَقَدْ أُنْزَلَ اللَّهُ فِي شَوَّالٍ، وَذِي الْقَعْدَةِ، وَغَيْرِهِ، قَالَ: إِنَّمَا أُنْزِلَ فِي رَمَضَانَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَلَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أُنْزِلَ عَلَى مَوَاقِعِ النُّجُومِ رَسَلًا فِي الشُّهُورِ، وَالْأَيَّامِ. وَفِي لَفْظٍ: (سَأَلَهُ عَطِيَّةُ بْنُ الْأَسْوَدِ). وَفِي لَفْظٍ: (سَأَلَهُ عَطِيَّةُ الْأَزْرَقُ).

أَثَرُ مُنْكَرٍ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا كَسَابِقِهِ مُنْكَرٌ، فِيهِ السُّدِّيُّ: وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي إِسْنَادِهِ، وَزَادَ: «مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ، عَنْ مِقْسَمٍ فِي الْإِسْنَادِ.

نَاهِيكَ: عَنْ بَقِيَّةِ الْعِلَلِ السَّالِفَةِ الذِّكْرِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ تَفْصِيلُهَا، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ بِمَرَّةٍ. * فَهَذَا التَّخْلِيطُ مِنَ السُّدِّيِّ.

وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٥٠١).

* وَتَوْبَعَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ؛ بِمُتَابَعَةٍ وَاهِيَةٍ بِمَرَّةٍ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (١٢٠٩٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَيْمُونٍ، ثَنَا مُضْعَبُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» [البقرة: ١٨٥]، وَقَوْلِهِ: «إِنَّا أُنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ» [الدخان: ٣]، فَقَالَ: (إِنَّهُ

قَدْ أُنْزِلَ فِي رَمَضَانَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أُرْسِلَ عَلَى مَوَاقِعِ النُّجُومِ، رِسَالًا فِي الشُّهُورِ وَالْأَيَّامِ.

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ هَالِكٌ بِمَرَّةٍ، فِيهِ سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ الْإِسْكَافِيُّ رَافِضِيٌّ مَتْرُوكٌ^(١).

وَكَذَلِكَ فِيهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَيْمُونٍ مِنْ أَجْلَادِ الشَّيْعَةِ أَيْضًا^(٢)، فَلَا يُلْتَفَتُ لَهُ

الْبَتَّةَ.

قَالَ الْحَافِظُ الْهَيْثَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٦ ص ٣١٦): (رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَفِيهِ

سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ).

* وَأَمَّا طَرِيقُ ابْنِ جُرَيْجٍ:

أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ٣ ص ١٩١)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ»

(ج ١٧ ص ٥٠)، وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ فِي «بَحْرِ الْعُلُومِ» (ج ١ ص ١٢٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ

الْمُبَارَكِ، وَحَجَّاجٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ

جُمْلَةً وَاحِدَةً عَلَى جِبْرِيلَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَكَانَ لَا يَنْزِلُ مِنْهُ إِلَّا بِأَمْرِ). وَفِي لَفْظٍ: (نَزَلَ بِهِ

جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ثُمَّ كَانَ يَنْزِلُ مِنْهُ فِي الشُّهُورِ).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرِبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، لَا يُعْتَصَدُّ بِهِ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٣٦٩).

(٢) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٨٩).

الأولى: الإنقطاع، فابن جريج، لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما، فهو منقطع ضعيف^(١).

الثانية: الاضطراب، فمرة قال: «عن ابن عباس»، ومرة قال: «بلغني»، ولم يذكر: «ابن عباس».

* فأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن» (١٧٠١)، وابن المنذر في «تفسير القرآن» (ج ١ ص ٤٥٧- الدر المنثور) من طريق علي بن المبارك، ثنا زيد بن المبارك، ثنا ابن ثور، عن ابن جريج قال: بلغني أنه: (كان ينزل من القرآن في ليلة القدر كل شيء ينزل من القرآن في تلك السنة، فينزل ذلك من السماء السابعة على جبريل في السماء الدنيا، فلا ينزل جبريل من ذلك على محمد ﷺ إلا بما أمره ربه تعالى). وهذا: مرسل.

أثر منكر، مضطرب

قلت: وهذا سنده واه بمرّة، فلم يبين ممن أخذه، وفيه أيضاً علي بن المبارك وهو الصنعاني: مجهول الحال، ذكره الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ج ٦ ص ٧٨٤) دون جرح أو تعديل، فلا يلتفت له. * وأما طريق أبي صالح:

أخرجه ابن مردويه في «التفسير الميسر» (٥٤٨)، وابن الأنباري في «المصاحف» (ج ١٧ ص ٢٢٤- تفسير القرطبي)، ويحيى بن سلام في «تفسير القرآن»

(١) انظر: «جامع التحصيل» للعلائي (ص ٢٢٩).

(ج ١ ص ١٦٧) مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا جُمْلَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ أُنْزِلَ إِلَى الْأَرْضِ نُجُومًا).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادٌ مُظْلِمٌ، فِيهِ الْكَلْبِيُّ مُتَّهَمٌ بِالْكَذِبِ. ^(١)

وَأَبُو صَالِحٍ بَاذًا كَذَلِكَ: ضَعِيفٌ يُرْسَلُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه. ^(٢)

* وَأَمَّا طَرِيقُ الضَّحَّاكِ:

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَرْدَوَيْهِ فِي «التَّفْسِيرِ الْمُسْنَدِ» (٢٠٠٢)، وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْمَرْوَزِيُّ فِي «قِيَامِ اللَّيْلِ» (ص ٢٤٩)، وَابْنُ الْأَثْبَارِيِّ فِي «الْمَصَاحِفِ» (ج ٥ ص ٣٤٥-الدُّرِّ الْمَشْهُورُ) مِنْ طَرِيقِ مِنْجَابٍ، عَنْ بَشْرِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مِنَ اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ إِلَى السَّفَرَةِ الْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجَمَعَتْهُ السَّفَرَةُ عَلَى جِبْرِيلَ! عَشْرِينَ لَيْلَةً، فَجَمَعَهُ جِبْرِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ صلوات الله عليه عَشْرِينَ سَنَةً).

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ ظَاهِرُ النِّكَارَةِ، وَمُنْقَطِعٌ، فَإِنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ مَزَاحِمٍ لَمْ يَلِقْ ابْنَ

عَبَّاسٍ رضي الله عنه. ^(٣)

(١) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٨٤٧).

(٢) انظر: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٦٣)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص ١٤٨).

(٣) انظر: «الْمَرَّاسِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ٨٥)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص ١٩٩)، وَ«تُحْفَةُ التَّحْصِيلِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ١٥٥)، وَ«الْإِزْشَادُ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» لِلْخَلِيلِيِّ (ج ١ ص ٣٨٩)، وَ«الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٦ ص ٣٠٠).

وَبَشْرُ بْنُ عُمَارَةَ: ضَعِيفٌ.^(١)

نَاهِيكَ: لِمَخَالَفَتِهِ الظَّاهِرَةَ لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَارِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٩ ص ٤): (هَذَا أَوْرَدَهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ مِنْ
طَرِيقٍ ضَعِيفَةٍ، وَمُنْقَطِعَةٍ أَيْضًا).

* وَأَمَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ رحمته الله:

أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ فِي «فَضَائِلِ الْقُرْآنِ» (ج ١ ص ٢٩٢)، وَأَعَادَهُ فِي أَوَّلِ
«تَفْسِيرِ سُورَةِ الدُّخَانِ» (ج ٣ ص ٥٤١) مِنْ طَرِيقِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ: هُوَ
الرُّمَّانِيُّ الْوَاسِطِيُّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ﴾
[الدُّخَانُ: ٣]؛ قَالَ: (أُنْزِلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً عَلَى جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَجِيءُ
بَعْدُ إِلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم). وَفِي رِوَايَةٍ: (نَزَلَ الْقُرْآنُ).
وَهَذَا: مُرْسَلٌ.

أَثَرٌ مُنْكَرٌ، مُضْطَرَبٌ

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ صَدُوقٌ قَدْ اخْتَلَطَ بِأَخْرَةِ^(٢)، وَقَدْ
تَفَرَّدَ بِهَذَا الْأَثَرِ عَنِ النَّخَعِيِّ، وَلَمْ يُتَابَعْ عَلَيْهِ، فَهُوَ مِنْ تَخَالِيطِهِ، فَلَا يُحْتَجُّ بِهِ.
وَذَكَرَهُ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَشْهُورِ» (ج ٧ ص ٣٩٩).

* أَمَّا الطَّرِيقُ الْمَرْفُوعُ:

(١) انْظُرْ: «تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٧٠).

(٢) وَانْظُرْ: «الْإِعْتِبَاطُ بِمَنْ رُمِيَ مِنَ الرِّوَاةِ بِالْإِخْتِلَاطِ» لِسَبْطِ بْنِ الْعَجَمِيِّ (ص ١١٤)، وَ«نَهَايَةُ الْإِعْتِبَاطِ» لِعَلَاءِ

الدِّينِ (ص ١١٤)، وَ«تَقْرِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ٢٩٩).

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٤٩٦): (وَرَدَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ رَفَعَهُ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ دَفْعَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَوُضِعَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ، ثُمَّ أُنْزِلَ إِلَى الْأَرْضِ نُجُومًا»، رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ).

قُلْتُ: لَمْ أَجِدْهُ فِي الْمُسْنَدِ، وَلَا ذَكَرَهُ غَيْرُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ: أَنَّهُ وَرَدَ «مَرْفُوعًا»، فَلَعَلَّهُ وَهُمْ مِنَ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَرَفَعَهُ: مُنْكَرٌ.

* فَالْخِلَاصَةُ: أَنَّ أَثَرَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، هَذَا: مُنْكَرٌ، سَنَدًا، وَمَتْنًا، لَا يَثْبُتُ شَيْءٌ مِنْ طَرَفِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَلَا عَنْ تَلَامِيذِهِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

هَذَا آخِرُ مَا وَفَّقَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ، سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطَّ عَنِّي فِيهِ وَرْزًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا ... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ، وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الصفحة

الرقم الموضوع

- (١) فتاوى شيخنا العلامة مُحَمَّد بنِ صالح العثيمين: فِي ضَعْفِ الْأَثَرِ الْوَارِدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ»..... ٥
- (٢) فتاوى العلامة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله؛ فِي ضَعْفِ الْأَثَرِ الْوَارِدِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا؛ فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ»..... ٨
- (٣) الْمُقَدِّمَةُ..... ١٠
- (٤) ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ أَلْفَاظَ هَذَا الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: فِي أَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ جُمْلَةً وَاحِدَةً فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ مُخَالَفَةً لِلْأُصُولِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالسُّنَّةِ، وَالْأَثَرِ..... ١٢
- (٥) ذَكَرَ الدَّلِيلُ عَلَى ضَعْفِ الْأَثَرِ الْوَارِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه؛ فِي نُزُولِ الْقُرْآنِ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَجُعِلَ فِي بَيْتِ الْعِزَّةِ، وَيُنْزَلُ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُنْجَمًا، إِلَى النَّبِيِّ..... ٣١

